التعايش بين المسلمين وغيرهم من خلال السنة والسيرة النبوية رؤية تأصيلية تحليلية

إعداد: د. أحمد بن يحيى الكندي

قسم العلوم الإسلامية

جامعة السلطان قابوس – سلطنة عمان

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة:

الحمد لله الذي جعل الرحمة غاية من غايات الدين ، والصلاة والسلام على أرفق الخلق وأسمحهم بين العالمين ؛ عليه وعلى آله وصحبه والتابعين ، ومن اقتفى أثرهم إلى يوم القيام لرب العالمين ، **أما بعد** :

فقد اقتضت الحكمة الإلهية خلق البشر محتاجين للتعايش والتعاون بينهم ؛ وأكرم الله البشرية بدين الإسلام الذي راعى هذه الحاجة للتعايش ؛ وتسعى هذه الورقة البحثية لتلامس رعاية هذا الدين للتعايش كجانب مهم فيه ؛ وتحمل هذه الورقة عنوان" التعايش بين المسلمين وغيرهم من خلال السنة والسيرة النبوية: رؤية تأصيلية تحليلية " ، ويشمل هذا البحث المباحث الآتية:

المبحث الأول : التعايش مفهوما وأهمية وأسسا.

المبحث الثاني: جذور التعايش مع الغير نماذج من عهود النبي ﷺ.

المبحث الثالث: جذور التعايش مع الغير نماذج من التطبيقات العملية للتعايش زمن النبي ﷺ.

المبحث الثالث: جذور التعايش مع الغير نماذج من التطبيقات العملية للتعايش زمن النبي ﷺ

المبحث الرابع: صور التعايش مع الغير وتطبيقاته في عهد الخلفاء الراشدين.

المبحث الخامس لوازم التعايش بين المسلمين وغيرهم وآثاره

المبحث السادس: شهادات غير المسلمين للإسلام في السماحة والتعايش.

المبحث السابع: المسلمون اليوم وصورة من أزمة التعايش.

الخاتمة ، وأهم النتائج

فهرس المصادر والمراجع

ويأمل الباحث أن يقدم صورة وافية عن التعايش في الإسلام من خلال سنة وسيرة النبي ﷺ وأصحابه من بعده.

المبحث الأول
التعايش مفهوما وأهمية وأسسا

عاش عيشًا، وعيشة ومعاشًا: صار ذا حياة، فهو عائش ، والعَيْش: معناه الحياة، وما تكون به الحياة من المطعم والمشرب والدخل والخبز. والعِيشَة: حالة الإنسان في حياته، ومن كلامهم: فلان عِيشتهُ هنيَّة ، وعايَشَه عاشَ مَعه كقوله عاشَره ، وتعايشوا: عاشوا على الألفة والمودة ، ومن المفردات المحدثة: التعايش السلمي [(١)].

والملاحظ عدم ورود كلمة تعايش في المعاجم اللغوية القديمة ؛ ومع البحث نجد ورودها عند الجاحظ في كتاب الحيوان ؛ فقد استعملها عند حديثه عن الحيوانات الأليفة التي يؤنس لها فقال : "الأجناس التي تُعايش الناس"[(٢)] ؛ وفي موضع آخر في وتحدث عن الحيوانات الأليفة التي يستأنس بها الناس . وعبارة " أنَّ أكثر الناس من هذه الأمم التي لم تعايشْ أهل الكتابين وحَمَلَة القرآن من المسلمين ولم تسمع الاختلاف"[(٣)].

وكذلك نجد نقل استعمالها بمعنى التعامل عن الشّعبيّ في عبارته : ": تعايش الناس زماناً بالدّين حتى ذهب الدّين، وتعايشوا بالمروءة حتى ذهبت المروءة، ثمّ تعايشوا بالحياء حتى ذهب الحياء، ثمّ تعايشوا بالرّغبة والرهبة، وسيتعايشون بالجهالة زماناً طويلا" [(٤)].

---

(١) إبراهيم مصطفى وآخرون ، المعجم الوسيط ، ٦٣٩/٢.

(٢) الجاحظ ، الحيوان، ٢٠٧/٥.

(٣) السابق ٢١٢/٦.

(٤) أبو حيان التوحيدي ، البصائر والذخائر ، ٨/ ٨٨.

ولا يمكن القول بوجود تعريف اصطلاحي جامع للتعايش غير أن هناك محاولة تحديد لمفهوم التعايش فهناك مفهوم يعتبر فكرة " التعايش والتسامح" دعوة فكرية تحمل مضامين فكرية وثقافية وحضارية واجتماعية، وقد تبنى هذه الفكرة ونظر لها من الطرف الإسلامي "المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة" (ايسسكو) ، وعرفته اليونسكو بأنه " احترام الآخرين وحرياتهم والاعتراف بالاختلافات بين الأفراد والقبول بها، وهو تقدير التنوع الثقافي، وهو الانفتاح على الأفكار والفلسفات الأخرى بدافع الاطلاع وعدم رفض ما هو غير معروف"(١).

وهذه المفاهيم لا إشكال فيها في الميزان الإسلامي ، فالله سبحانه وتعالي أكد على أساس مهم لأي وجه من التعايش بقوله : ﴿**لا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ** ﴾ (الممتحنة/٨)، فغير المسلم إذا لم يبدأ بحرب ، ولم يظاهر علي أحد من المسلمين ؛ فهذا لا سبيل معه إلا التعايش معه بحسن الخلق والعدل والإحسان.

ولا يفوتنا في هذا المقام التأكيد على أن التعايش لا يعني التنازل عن ثوابت المبادئ للمتعايشين ؛ إذ يمكن تحقيق التعايش مع احتفاظ الكل بما يحملونه من فكر ومبادئ.

فالتعايش إذن يكون بتأكيد حق تمسك الكل بقناعاته ومعتقداته، وممارسة شعائره الدينية، والعمل وفق اجتهاداته المذهبية، وفي ظل هذا التعايش يتعامل الجميع داخل الوطن الواحد كمواطنين متساويين في حقوقهم وواجباتهم، متعاونين لتحقيق المصلحة العامة.

(١) عباس الجراري ، مفهوم التعايش في الإسلام، ص٢ وما بعدها.

إن التعايش لا بد منه لاستيعاب التنوع والاختلاف في عالم البشر ؛ فقد اقتضت حكمة الله خلق البشر مختلفين ؛ فخلقهم بمدارك وقدرات مختلفة وضمن أماكن وألوان وأصول وفروع مختلفة، وكل ذلك يثمر خلافا فكريا بينهم، وقد ألمح المولى عز وجل إلى المخالفة المبعدة عن الحق بقوله: ﴿ **وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ (١١٨) إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ** ﴾ (هود/ ١١٨) ؛ إذ يشير الاستثناء إلى نجاة من رحم الله من هذا الاختلاف، ولا شك أن هذا الاختلاف في كل أصول غير قابلة في الاختلاف[1].

إن الاختلاف سنة إلهية كسنة الله في خلق الناس قابلين لاختيار الخير أو الشر فيقول: ﴿**وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا (٧) فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا**﴾ (الشمس/٧، ٨) وهذا الاختلاف وسيلة ابتلاء واختبار رباني للبشر قال – تعالى –: ﴿**وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ** ﴾ (المائدة/٤٨).

والآية تضمنت التوجيه إلى توخي حسنات الاختلاف فجاء التوجيه بقوله: ﴿**فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ**﴾ وهذا يكشف وجها من وجوه الاختلاف الحسنة ألا وهو التنافس والسباق في الخير بما يطلق القدرات والملكات في طلب العبد الخير ومرضاة خالقه ولذلك قال ﴿**فَاسْتَبِقُوا**﴾ أي: "افعلوا طاقتكم في الخيرات وهي الأَعمال الصالحات من فعل ما أَمر به وترك ما نهى عنه كما يفعل كل من المتنافسين مع الآخر"[2].

(١) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٢١٥/٧.

(٢) اطفيش، تيسير التفسير، ٢٩٥/٢.

إن إحدى غايات الخلق المتنوع هو التعارف والتلاقي والتفاهم ، وندرك ذلك من قوله – تعالى –: ﴿ **يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا**﴾ (الحجرات/١٣)، فالتنوع يجب أن يفضي إلى التعارف والتفاعل الإيجابي البناء وليس إلى التشتت والعداوة والتنازع والصراع لأن ذلك يفضي إلى تفويت غاية هذا التنوع ويخل برسالة هذا الإنسان، وبذلك ندرك أن قاعدة التعارف المرادة في الآية تقتضي قبول الناس بعضهم بعضاً على الحال التي هم عليها من اختلاف أو تباين، وذلك لأن التعارف و المعرفة المتبادلة تفضي إلى التفاهم المتبادل.

إن التفاهم المتبادل يؤدي إلى الاحترام المتبادل؛ ولذلك لا عجب أن يرد في سياق الآيات في سورة الحجرات النهي عن السخرية والاستهزاء وسوء الظن المرتبطة بالتعصب والترفع عن حوار الآخر، وأما عن الحكم فهو متروك لله يوم الحساب يحكم الله بين الناس فيما هم فيه مختلفون.

يقوم الاختلاف على أساس ما ورد في الآية ﴿ **لِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا هُمْ نَاسِكُوهُ فَلَا يُنَازِعُنَّكَ فِي الْأَمْرِ وَادْعُ إِلَى رَبِّكَ إِنَّكَ لَعَلَى هُدًى مُسْتَقِيمٍ**﴾ (الحج/٦٧). وهو الأساس نفسه الذي تؤكده الآية ﴿**لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ولكن ليبلوكم في ما آتاكم فاستبقوا الخيرات**﴾(المائدة/٤٨).

ولكي يفضي هذا التنوع والاختلاف إلى التعايش ؛ فلا بد لهذا التعايش أن يقوم على أسس أهمها :

١– التعارف؛ وهو أمر أكد عليه القرآن في قوله – تعالى –: ﴿ **يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا**﴾ (الحجرات/١٣).

٢- المعرفة؛ إذ التعارف لا بد أن يفضي إلى المعرفة بالآخر ؛ وهذه المعرفة الحقيقة من شأنها إسقاط كل صور الوهم أو المعرفة المشوهة ، وأقل أثر لها هو تقدير الآخر تقديرا مبنيا على معرفة صحيحة.

٣- الاعتراف بالآخر وباختلاف البشر في الدين ؛ فالله منح الإنسان حرية الكسب والاختيار في الفعل والترك، والإيمان أو الكفر ؛ ﴿ **فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُر** ﴾ (الكهف/٢٩) ﴿**وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا (٧) فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا**﴾ (الشمس/ ٧، ٨) ، ودور الرسل والمبلغين محصور في إبلاغ الناس ليس إلا؛ إذ لا إكراه في الدين فالجميع مخيرون بحكمة الله ومشيئته ﴿ **وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ** ﴾ (يونس/٩٩).

يقول الشيخ علي يحيى معمر – أحد علماء إباضية ليبيا- مبينا أثر الثلاثة الآنفة الذكر في التقارب بين المذاهب الإسلامية : " فبالمعرفة يفهم كلّ واحد ما يتمسَّك به الآخرون، ولماذا يتمسَّكون به. وبالتعارف يشتركون في السلوك والأداء الجماعيّ للعبادات وبالاعتراف يتقبَّل كلُّ واحد منهم مسلك الآخر برضًى ويعطيه مثل الحقّ الذي يعطيه لنفسه (اجتهد فأصاب أو اجتهد فأخطأ). وفي ظلّ الأخوَّة والسماح تغيب التحدِّيات وتجد القلوب نفسها تحاول أن تصحِّح عقيدتها وعملها بالأصل الثابت في الكتاب والسنَّة غير خائفة أن يقال عنها تركت مذهباً أو اعتنقت مذهباً"[(١)] .

(١) علي يحيى معمر، الإباضية بين الفرق الإسلامية ، ٦/١.

٤- تقرير وحدة الإنسان وكرامته ومساواته بصرف النظر عن جنسه وعرقه ؛ وقد سبق ذكرنا آية الحجرات المؤكدة على ذلك ؛ والله يقول أيضا : ﴿ **وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا**﴾ (الإسراء/٧٠) ؛ ونظير ذلك ما روي أن النبي ﷺ مرت به جنازة فقام فقيل له إنها جنازة يهودي فقال: أليست نفساً[(١)].

٥- الاشتراك في المنافع يوجب التعاون والتعايش:

هناك جملة من المشتركات بين الناس تحوجهم إلى التعاون والتعايش ؛ فهم يشتركون في وحدة الأصل والنوع – كما أسلفنا- وفي حياتهم على الأرض وحاجتهم لمنافعها ويشتركون في الحاجات التي تحتاج لإشباع في تكوينهم ويشتركون في المصير ؛ وغير ذلك من وجوه الاشتراك ؛ وحياة المتشاركين لا تستقيم بغير تعاون وتعايش سمح : بيعاً وشراء وقضاء واقتضاء وظعناً وإقامة ؛ ولذلك قال الله – تعالى – : ﴿**لا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ** ﴾ (الممتحنة/٨) ؛ والواضح من الآية التعزيز لهذا التشارك والتعاون والتعايش المفضي للعدل والممتنع فيه وجوه الظلم والاعتداء ؛ تعزيزا للقيم الإنسانية وأخلاق العدل والحرية والمساواة والصدق والعفة ؛ وبحثا عن القواسم المشتركة بين البشر والتركيز عليها والانطلاق منها نحو التعايش والتسامح والتواصل الحضاري ، ولا ريب في تشارك الناس في هذه القيم العظيمة ؛ وهي قيم يهتم بها الإسلام ؛ ولذلك نجد الإسلام في التبليغ يؤكد على حسنه ؛ بل يدعو لمجادلة الناس في الخلافيات بالتي هي أحسن ؛ قال الله-تعالى-: ﴿**وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ**﴾ (العنكبوت/٤٦)؛

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ، ٢٤ – باب القيام للجنازة. ، ٥٨/٣ ، ح(٢٢٦٩).

ويدعو إلى الترفع عن السباب وقاية من التباذل في الحوار ﴿ **وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ** ﴾ (الأنعام/١٠٨).

ويرتبط بهذا النوع من التعاون والتعايش مع الآخر حسن الخلق والرحمة والرفق وغير ذلك من الأخلاق التي حض الإسلام عليها.

وليس التعايش مقصورا على الفئة المسالمة بل إن روح التعايش الإسلامي تمتد لتظل بوارف رحمتها ورعايتها المحارب ؛ فتمد له يد التعايش وروح السلام إذا قبل هو بذلك ووقع بينه والمسلمين العهود ؛ فلو عقد المسلمون الهدنة مع أعدائهم المحاربين لهم لزمهم الوفاء بها لقول الله– عز وجل–: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ** ﴾ (المائدة /١) وقال: ﴿ **فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَى مُدَّتِهِمْ**﴾ (التوبة /٤) ؛ بل إن الإمام أو الحاكم المسلم يلتزم نحو من عاهدوه وواثقوه وهم تحت مسؤليته أنه " إذا عقد الهدنة فعليه حمايتهم من المسلمين وأهل الذمة ، لأنه أمنهم ممن هو في قبضته وتحت يده، كما أمن من في قبضته منهم، وإن أتلف المسلمون أو من أهل الذمة عليهم شيئًا فعليه ضمانه"[(١)].

(١) ابن قدامة ، المغني ،١٠/٥٠٩.

المبحث الثاني
جذور التعايش مع الغير نماذج من عهود النبي ﷺ

تعددت نماذج العهود المقررة للتعايش زمن النبي ﷺ وأهمهما ما منحه النبي ﷺ البهود عبر وثيقة المدينة والنصارى في عهده لنصارى نجران وغير ذلك من النماذج.

أولا دستور أو وثيقة المدينة:

أول دستور للمدينة عرف بوثيقة المدينة حينما اعترف لليهود بأنهم يشكلون مع المسلمين مجتمعا واحدا [(١)].

ومن نصوص الوثيقة – دستور المدينة- عبارة "وإن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم، ومواليهم وأنفسهم إلا من ظلم نفسه وأَثِم فإنه لا يوتغ- أي يُهلك- إلا نفسه وأهل بيته"[(٢)].

---

(١) وثيقة المدينة دار عليها بين العلماء والباحثين خلاف، وقد نقلت من طريق ابن اسحاق في السيرة، ونقلها عنه ابن سيد الناس في السيرة، وذكر ابن سيد الناس أن كثير بن عبد الله بن عمرو المزني رواها عن أبيه عن جده، وضعف ابن حبان هذا الطريق، واتكأ المضعفون على ذلك وعلى تضعيف ابن اسحاق، غير أن بعض الباحثين – وإن لم يصححوها- يرون أن في الحكم بوضعها أوبتضعيفها على الإطلاق مجازفة، خاصة أنه يعضد طرقها السابقة أنها رويت من طريق أبي عبيد القاسم بن سلام في الأموال بإسناد من طريق الزهري وهذا يعضد طريق ابن اسحاق وهو من تلاميذ الزهري، ثم إن هناك نصوصا من الوثيقة وردت في كتب الحديث بأسانيد مختلفة متصلة، ومنها ما أورده البخاري ومسلم، بل إن الباحثين الذين تتبعوا لغتها أكدوا أصالة لغتها، وتعابيرها مألوفة عصر النبوة؛ ونظرا لكل ما تقدم نرى راي الدارسين الذين يؤكدون صلاحيتها للإعتبار والاستشهاد. لمزيد من التفصيل حول هذه الوثيقة أنظر: ابن سيد الناس، عيون الأثر، ١/٣٦٠، ابن هشام، السيرة النبوية، ١/٣١٨-٣١٩، ابن كثير، السيرة النبوية، ٢/٣٢١، أكرم ضياء العمري، المجتمع المدني في عهد النبوة، ص١٤٥، إبراهيم العلي، صحيح السيرة النبوية،ص١٩٩ -٢٠٠.

(٢) ابن كثير: السيرة النبوية ٢/ ٣٢٢، ابن هشام : السيرة النبوية ١/٣١٨-٣١٩.

ولقد كان التعايش بين مختلف الطوائف في الدولة الإسلامية الأولى هو أحد أهم أهداف هذا الدستور الإسلامي ، وقد نظم العلاقات ما بين المسلمين من جهة ، وأصحاب الديانات الأخرى من جهة أخرى ، في إطار من تعايش التسامح الديني وحرية ممارسة الشعائر.

يحلل المستشرق كونستانس جيورجيو هذا الدستور[1] قائلا : "وقد حوى هذا الدستور اثنين وخمسين بنداً ، كلها من رأي رسول اللهﷺ . خمسة وعشرون منها خاصة بأمور المسلمين وسبعة وعشرون مرتبطة بالعلاقة بين المسلمين وأصحاب الأديان الأخرى ، ولاسيما اليهود وعبدة الأوثان . وقد دون هذا الدستور بشكل يسمح لأصحاب الأديان الأخرى بالعيش مع المسلمين بحرية ، ولهم أن يقيموا شعائرهم حسب رغبتهم ، ومن غير أن يتضايق أحد الفرقاء . وضع هذا الدستور في السنة الأولى للهجرة، أى سنة ٦٢٣م . ولكن في حال مهاجمة المدينة من قبل عدو عليهم أن يتحدوا لمجابهته وطرده.

ويتوقف عند بعض النصوص المؤكدة لحقوق التعايش فيذكر أنّ دستور المدينة نصّ على حرية الاعتقاد وممارسة الشعائر بعبارة "وإن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم، ومواليهم وأنفسهم إلا من ظلم نفسه وأَثِم فإنه لا يوتغ [أي يُهلك] إلا نفسه وأهل بيته" .

وكذلك نص على الاستقلال المالي لكل طائفة في عبارة:

"وإن على اليهود نفقتهم، وعلى المسلمين نفقتهم"

وكذلك نص الدستور على النصح والبر بين المسلمين وأهل الكتاب.

(١) كونستانس جيورجيو : نظرة جديدة في سيرة رسول الله ، ص ١٩٢.

في عبارة :"وإن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم"

ويعتبر النصح المتبادل مما يعزز التعايش بل ويقوي صورة التفاعل الإيجابي الذي ينفع البلاد والعباد، ويثمر البر والخير وحسن الصلة بين مكونات وطوائف المجتمع المسلم.

وأكد النص على وجوب التعاون المالي بين جميع طوائف الدولة لرد أي عدوان خارجي حتى وإن كان لكل طائفة استقلالها المالي عن غيرها من الطوائف.

ثانيا استقبال النبي ﷺ وفد نصارى نجران وعهده لهم:

استقبل النبي ﷺ نصارى نجران ؛ وورد في السيرة لابن إسحاق أن وفد نجران – وهم من النصارى – لما قدموا على رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بالمدينة، دخلوا عليه مسجده بعد العصر، فحانت صلاتهم، فقاموا يصلون في مسجده، فأراد الناس منعهم، فقال رسول الله ﷺ: " دعوهم "[(١)]. والأمر وإن كان واقعة حال لكنها تكشف رفيع نظر النبي ﷺ في دعوته ورغبته في استيعاب الآخر والتعايش معه ورعايته ، وهذا يؤكده أيضا عهد النبي ﷺ إلى أهل نجران ؛ فقد نص فيه أن لهم جوار الله وذمة رسوله على أموالهم وملَّتهم وبِيَعهم[(٢)] ، ولا ريب أن هذا الموقف من نصارى نجران هو ترجمة حقيقية للتعايش مع الآخر ؛ وفيه تتجلي إيجابية المشروع الإسلام الحضاري المدني العظيم.

(١) ابن القيم، زاد المعاد، ٥٤٩/٣.

(٢) أخرج الفاكهاني الخبر قال حدثنا سعيد بن عبد الرحمن قال : ثنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار قال في كتاب النبي صلى الله عليه وسلم لأهل نجران : « لهم جوار الله تعالى وذمة محمد صلى الله عليه وسلم ما نصحوا وأصلحوا ، وعليهم ألفا حلة من حلل الأواق ، شهد أبو سفيان بن حرب والأقرع بن حابس. ر: القاكهي (٣٥٣ هـ)، أخبار مكة ، ٤٩٨/٧(٢٨٥٦).

ويعد عدم التدخل في الجانب الديني للنصارى ترجمة حقيقية لحرية التدين المنبثقة عن التعايش بل هي صورة من صوره ؛ وقد أشارت بعض المصادر التي أوردت رسالة النبي ﷺ إلى أساقفة نجران، عدم تدخل النبي ﷺ في أي أمر من أمورهم الدينية بشكل يجلي رعاية المسلمين كامل حقوق أهل الديانات الدينية ، ونص الرسالة هو "بسم الله الرحمن الرحيم ، من محمد النبي ﷺ، إلى الأسقف أبي الحارث، وأساقفة نجران، وكهنتهم، ومن تبعهم، ورهبانهم : إن لهم ما تحت أيديهم، من قليل أو كثير من بيَعهم وصلواتهم، ورهبانيتهم، وجوار الله ورسوله، لا يُغيّر أُسقف من أُسقفيتّه، ولا راهب من رهبانيته، ولا كاهن من كهانته. ولا يُغير حق من حقوقهم ولا سلطانهم، ولا شيء مما كانوا عليه . على ذلك جوار الله ورسوله أبدًا ، ما نصحوا واصطلحوا فيما عليهم، غير مثقّلين بظلم ولا ظالمين"[1].

يقول المستشرق كونستانس جيورجيو:" مع أن الإسلام عم الجزيرة كلها في السنة التاسعة فإن محمداً ﷺ لم يُكره اليهود و لا النصارى على قبول دينه، لأنهم أهل الكتاب . وقد جاء في رسالة محمد ﷺ إلى أبي الحارث أسقف نجران أن وضع المسيحيين في الجزيرة بعد الإسلام تحسن كثيراً ، ويورد جيورجيو عهد النبي ﷺ ثم يعقب[2] مبينا أن هذه الرسالة تشير إلى أن المسيحيين (وكذلك اليهود) في الجزيرة أحرار في أداء شعائرهم، ولن يزاحمهم من المسلمين مزاحم ، وذكر خبر قدوم وفد من مسيحي نجران يرأسهم أبو الحارث الأسقف الأكبر، وعبد المسيح الأسقف ، والأيهم رئيس القافلة ، وحين أرادوا الدخول على النبي ﷺ ارتدوا

(١) ابن القيم ، زاد المعاد ، ٢/٥٤٩.

(٢) كونستانس جيورجيو : نظرة جديدة في سيرة رسول الله ، ص ٣٧١-٣٧٢.

ألبستهم الدينية الرسمية الكاملة، وبعد أن زاروا النبي ﷺ سألوه أن يسمح لهم بأداء شعائرهم.

يقول القس ميثون في كتابه (سياحة دينية في الشرق): إنه لمن المحزن أن يتلقى المسيحيون عن المسلمين روح التسامح وفضائل حسن المعاملة وهما أقدس قواعد الرحمة والإحسان عند الشعوب والأمم"[(١)].

ويرد في بعض روايات وفود بعض أهل نجران أنهم قالوا للنبي – صلى الله عليه وسلم – : (إنا نعطيك ما سألتنا وابعث معنا رجلا أمينا ولا تبعث معنا إلا أمينا. فقال: لأبعثن معكم رجلا أمينا حقَّ أمين فاستشرف له أصحاب رسول الله –صلى الله عليه وسلم – فقال: قُمْ يا أبا عبيدة ابن الجراح فلما قام قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: هذا أمين هذه الأمة) [(٢)].

فقد أعطاهم النبي – صلى الله عليه وسلم – ما طلبوا ، وبعث لهم بأمين هذه الأمة.

ثالثا : كتابة النبي – صلى الله عليه وسلم – إلى ملوكهم ورؤسائهم :

إن رسائل النبي – صلى الله عليه وسلم – وكتبه إلى ملوك الممالك ورؤساء الأقوام تعبر عن مسلك يجذر التعايش فهي تكشف عن مسعى توطيد العلاقة مع الامم والدول والشعوب ومد جسور العلاقة مع الغير خاصة بما حملته من نهج إشاعة العدل والرحمة والدعوة بالرفق والحسنى ؛ لنتأمل مثلا في رسالته لملك الروم وما حوته من عبارات تلمس فيها التعايش واحترام الغير ؛ يقول فيها : (بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع

(١) محمد مسعد ياقوت ، نبي الرحمة الرسالة والإنسان ، ص٨٦.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ، ٦٨ – باب قصة أهل نجران ، ١٥٩٢/٤(٤١١٩).

الهدى أما بعد فإني أدعوك بدعاية الإسلام أسلم تسلم وأسلم يؤتك الله أجرك مرتين فإن توليت فعليك إثم الأريسيين { **قُلْ يَاأَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ** } [سورة آل عمران ٣ / ٦٤] (١).

فيخاطب هرقل بعظيم الروم ملقيا- عليه السلام- الذي سيجده متبع الهدى حاضا إياه بذلك على سلوك طريق الهداية ؛ موضحا له أن الإسلام سبيل إن اتبعه سلم مرغبا له لينال الأجر مرتين؛ وهكذا نجد منطق الترغيب أكثر ظهورا والتشجيع له أكثر جنوحا وإن لم تخل الرسالة من وجه التحذير وتحميل المسؤلية حال الإعراض عن الدعوة.

وبنفس هذه االروح من الترغيب والحض ولطف المقال الكاشف لمنهج التعايش جاءت رسالة النبي – صلى الله عليه وسلم – إلى النجاشي وفيها: (بسم الله الرحمن الرحيم . من محمد رسول الله إلى النجاشي عظيم الحبشة، سلام على من اتبع الهدى، أما بعد:

فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن، وأشهد أن عيسي بن مريم روح الله وكلمته ألقاها إلى مريم البتول الطيبة الحصينة، فحملت بعيسي من روحه ونفخه، كما خلق آدم بيده، وإني أدعو إلى الله وحده لا شريك له، والموالاة على طاعته، وأن تتبعني، وتؤمن بالذي جاءني، فإني رسول

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ، ١٠١ – باب دعاء النبي صلى الله عليه و سلم إلى الإسلام والنبوة وأن لا يتخذ بعضهم بعضا أربابا من دون الله ، ٢/ ١٠٧٤ (٢٧٨٢).

الله ﷺ، وإني أدعوك وجنودك إلى الله عز وجل، وقد بلغت ونصحت، فاقبل نصيحتى، والسلام على من اتبع الهدى) [(١)].

ونلاحظ أن الرسول – صلى الله عليه وسلم – استعمل لغة روحبة وظفت ذكر الله وتعظيمه لتكون محركة للعاطفة الدينية التي كان يتمتع بها النجاشي وجاءت ألطف من رسالة هرقل فقد كان النجاشي ملكا عادلا رحيما متدينا فناسب مخاطبته بتلك اللغة الرافية ؛ وختمت الرسالة بتأكيد النصيحة ؛ وتضمنت الرسالة الإقناع العقدي بشأن عيسى– عليه الصلاة والسلام– وأمه.

ولنتأمل أنموذجا ثالثا من كتبه وهو كتاب له إلى المنذر بن ساوى بعد أن استجاب للإسلام : (بسم الله الرحمن الرحيم . من محمد رسول الله إلى المنذر بن ساوي، سلام عليك، فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أما بعد، فإني أذكرك الله عز وجل، فإنه من ينصح فإنما ينصح لنفسه، وإنه من يطيع رسلي ويتبع أمرهم فقد أطاعني، ومن نصح لهم فقد نصح لي، وإن رسلي قد أثنوا عليك خيراً، وإني قد شفعتك في قومك، فاترك للمسلمين ما أسلموا عليه، وعفوت عن أهل الذنوب، فاقبل منهم، وإنك مهما تصلح فلم نعزلك عن عملك . ومن أقام على يهودية أو مجوسية فعليه الجزية) [(٢)].

ونلاحظ تكريم النبي – صلى الله عليه وسلم – له بلغة تكريمية تعزيزية ؛ ثم إقرار اليهود والنصارى على دينهم وقبول الجزية منهم.

وهكذا تكشف كثير من رسائل النبي – صلى الله عليه وسلم – روح استيعاب الغير والتعايش معه والنصح له والأخذ بيده ، وما مثلنا به إلا بعض ما

(١) محمد بن عفيفي الخضري ،نور اليقين في سيرة سيد المرسلين ، ص ١٤٦.

(٢) ابن سيد الناس ، عيون الأثر ، ٢/ ٣٣٣ ، المباركفوري ، الرحيق المختوم ، ص٣١٩.

حفلت به المصادر من كثرة الرسائل والكتب المبعوثة ، وتنوع لغة التخاطب بما يناسب مقام كل ملك او رئيس أرسل إليه.

المبحث الثالث
جذور التعايش مع الغير نماذج من التطبيقات العملية للتعايش زمن النبي ﷺ

من التطبيقات العملية لمنهج التعايش المتسامح مع النصارى في عهد رسول الله ﷺ أن رجلا أسلم وكان نصرانيا، وكان له ابنان ظلا على نصرانيتهما، فأراد الرجل أن يجبرهما على الدخول معه في الإسلام لما له عليهما من ولاية الأبوة، ولما استشار في ذلك رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نهاه عنه وأمره لا يجبرهما.

ويروي إسق مملوك عمر قال : كنت مملوكا لعمر ، فكان يعرض علي الإسلام ويقول : لا إكراه في الدين ، فلما حضر أعتقني[1].

وفي لفظ آخر عن إسق ، قال : كنت مملوكا نصرانيا لعمر بن الخطاب فكان يعرض علي الإسلام فآبى . فيقول : (لا إكراه في الدين) ويقول : يا إسق لو أسلمت ، لاستعنا بك على بعض أمور المسلمين[2] .

عن مجاهد ، قال : كانت الأنصار يكرهون اليهود على إرضاع أولادهم ، فأنزل الله (لا إكراه في الدين) [3].

ولا ريب أن كفالة الإسلام حرية العقيدة الدينية ثمرة مهمة لمنهج التعايش وقبول الآخر في الفكر الإسلامي ، بل إن ذلك المبدأ جعل أصلا عاما يتفرع منه

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، ٣/٥٠٥، (٧٤).

(٢) أخرجه أبو حاتم في تفسيره، ٩/٤١٨.

(٣) أخرجه أبو حاتم في تفسيره ، ٢/ ٤٩٣.

جميع الحريات الشخصية المعروفة في العصر الحديث، فعندما وجد المسلمون ـ بعد فتح خيبر ـ نسخا من التوراة أمر الرسول ﷺ بردها إلى اليهود[١].

وأشارت بعض الدراسات أن النبي ﷺ منح عهدا لرهبان دير سانت كاترين قرب جبل سيناء، كفل لهم من المزايا والضمانات ما لم ينعموا به في ظل ملوكهم[٢]، وقد فتح المسلمون البلاد دون أن تهدم كنيسة او معبد، بل إن اهل الشام من النصارى سألوا أبا عبيدة أن يجعل لهم يوما في السنة هو يوم عيدهم يخرجون فيه بصلبانهم، فأجابهم الى ذلك وأجازه عمر لما شاوره وأن يكون ذلك ليس بين المسلمين[٣] ، وجاءت تخصيص النهي عن قتل أهل الصوامع كغيرهم ممن خصوا بنهي الرسول عن قتلهم مؤكدا رعاية حق التدين والاعتقاد؛ إذ ورد في الحديث عن ابن عباس ، أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال : (**لا تقتلوا الولدان ، ولا أصحاب الصوامع**) [٤]، ونظير هذا في وصية أبي بكر ليزيد

(١) عبد الكريم زيدان ، أحكام الذميين والمستأمنين في دار الإسلام ص١٠١.

(٢) تورد بعض الدراسات خاصة الاستشراقية خبر منح النبي ﷺ عهدا لرهبان دير سانت كاترين قرب جبل سيناء ؛ ويرى بعض الباحثين عدم صحة مثل هذه العهد ؛ ودافع عن هذه العهدة ووثيقتها المستشرق غريغوريوس منتزعا ما يفيد ثبوت أصلها ، وهناك من الباحثين من توقف من الجزم بامرها اثباتا أو نفيا. انظر ملخص النقاش حول هذه العهدة في : محمد شعبان ، مقال " العهدة النبوية في دير سانت كاترين ... هل اختلقها الرهبان ، الشبكة (http://raseef٢٢.com/culture).

(٣) أبو يوسف ، الخراج ، ١٥٥/١.

(٤) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، ما جاء في قتل من لا قتال منه من الرهبان وغيره ٣٦٥/١٤.

ابن أبي سفيان ومنها:(إنك ستجد قوما زعموا أنهم حبسوا أنفسهم لله فذرهم وما زعموا أنهم حبسوا أنفسهم له...) [1]

ومن المواقف التطبيقية الدالة على سماحة النبي – صلى الله عليه وسلم – مع غير المسلمين : ما وقع مع زيد بن سعنة اليهودي ؛ أراد أن يختبر حلم النبي ﷺ ، وقال إنه لم يبق شيء من علامات النبوة إلا وقد عرفتها في وجه محمد ﷺ حين نظرت إليه إلا اثنتين لم أخبرهما منه يسبق حلمه جهله ولا يزيده شدة الجهل عليه إلا حلما قال فكنت أتلطف له لأن أخالطه فأعرف حلمه وجهله فذكر قصة إسلامه للنبي ﷺ مالا في ثمرة قال فلما حل الأجل أتيته فأخذت بمجامع قميصه وردائه وهو في جنازة مع أصحابه ونظرت إليه بوجه غليظ وقلت يا محمد ألا تقضيني حقي فوالله ما علمتكم بني عبد المطلب لمطل قال فنظر إلي عمر وعيناه يدوران في وجهه كالفلك المستدير.

(١) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، ما جاء في قتل من لا قتال منه من الرهبان وغيره ٣٦٥/١٤، وقال الطحاوي عقب هذه الرواية: "وبمعناه رواه صالح بن كيسان ، وأبو عمران الجوني، ويزيد بن أبي مالك الشامي ، عن أبي بكر ، وكل ذلك منقطع ورواه ابن المبارك ، عن يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي بكر فهذا وإن كان أيضا منقطعا ، فمراسيل ابن المسيب أقوى من مراسيل غيره ، إلا أن أحمد بن حنبل كان يقول : هذا حديث منكر ولم أقف على المعنى الذي لأجله أنكره ، وكان ابنه عبد الله يزعم أنه كان ينكر أن يكون ذلك من حديث الزهري ، والله أعلم وفي كل هذه الروايات ذكر الشيخ الكبير ، فإن كان يتبع أبا بكر في الرهبان فليدفعه أيضا في الكبير وحديث دريد بن الصمة يشبه أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما لم ينكر قتله لما كان فيه من رأي الحرب وتدبير القتال وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم معنى ما روي عن أبي بكر ، وأسانيده غير قوية"، ر: الطحاوي، شرح معاني الآثار، الموضع السابق.

ثم قال يا عدو الله أتقول لرسول الله – صلى الله عليه وسلم – ما أسمع وتفعل ما أرى فوالذي بعثه بالحق لولا ما أحاذر لومه لضربت بسيفي رأسك ورسول الله ﷺ ينظر إلى عمر في سكون وتؤدة وتبسم ثم قال أنا وهو كنا أحوج إلى غير هذا منك يا عمر أن تأمرني بحسن الأداء وتأمره بحسن التباعة اذهب به يا عمر فاقضه حقه وزد عشرين صاعا من تمر فأسلم زيد بن سعية رضي الله عنه وشهد بقية المشاهد مع رسول الله ﷺ وتوفي عام تبوك رحمه الله(١).

إن أبلغ صور التعايش تلك المعبرة عن تداول المنافع والمصالح المشتركة، ويبين الرسول – صلى الله عليه وسلم – ذلك من خلال ما روي عنه لمعاملته لعدد من اليهود في المدينة؛ إذ روى البخاري أن النبي – صلى الله عليه وسلم – "مات ودرعه مرهونة عند يهودي في نفقة عياله "(٢)، ولا شك أن النبي – صلى الله عليه وسلم – لم يكن مضطرا لذلك، فأصحابه أحق بهذا الشرف من يهود، ولو أراد أن يقترض منهم لسارعوا إلى بلوغ هذا الشرف، لكن النبي أراد أن يشرع للمسلمين التعامل مع أهل الكتاب، بل ليزيل أي حاجز بين المسلمين وأهل الذمة، ويقرر بذلك مبدأ التعايش وتبادل المصالح والمنافع المشتركة التي تكون ثمرة لذلك التعايش.

(١) خبر زيد بن سعنة أخرجه الحاكم وابن حبان وأحسن طرقه ما أخرجه الطبراني في معجمه الكبير ، ٥/ ٢٢٤ ، ح (٥١٤٧) ، قال الهيثمي : رواه الطبراني ورجاله ثقات. ر: الهيثمي ، مجمع الزوائد ، ٨/ ٤٣٣.

(٢) الحديث من طريق عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ (تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ بِثَلَاثِينَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ) أخرجه البخاري في صحيحه، باب ما قيل في درع النبي، ٥٧/١٠(٢٧٠٠).

من خلال ما تقدم عرضه يتبين لنا عناية الرسول ﷺ بالتعايش ؛ تعايش مع من حوله بكل ود وسلامة صدر، ودون ضغائن أو كراهية، وضرب أمثلة لأتباعه بسلوك عملي وتطبيق واقعي كنماذج للتعايش والعيش بمنهجية الحوار الإيجابي البناء.

ومن مواقف السماحة والعفو في حياة النبي ﷺ حينما هم أعرابي بقتله حين رآه نائما تحت ظل شجرة وقد علق سيفه عليه فعن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه غزا مع النبي – صلى الله عليه وسلم – قبل نجد فلما قفل رَسُول اللَّهِ ﷺ قفل معهم فأدركتهم القائلة في واد كثير العضاه، فنزل رَسُول اللَّهِ ﷺ وتفرق الناس يستظلون بالشجر، ونزل رَسُول اللَّهِ ﷺ تحت سمرة فعلق بها سيفه، ونمنا نومة فإذا رَسُول اللَّهِ ﷺ يدعونا وإذا عنده أعرابي فقال: إن هذا اخترط علي سيفي وأنا نائم فاستيقظت وهو في يده صلتا قال: من يمنعك مني؟ قلت: اللَّه ثلاثا ، ولم يعاقبه وجلس(١).

ولايفوتنا التنويه بصلح الحديبية وما تضمنه من هدنة لمدة عشر سنوات ، وقد فتح باب التعايش والتعامل بين المسلمين والمشركين وماتبعه من تبادل المنافع بالبيع والشراء والتزاور، فهو في جوهره تقرير لمبدأ التعايش وتطبيق له ، أدى إلى تعايش بين المسلمين والمشركين ؛ وفتح مجال الإقناع والتفكير بهدوء فأقبل الكثير من المشركين مسلمين ؛ ويلخص الإمام الزهري هذا الأثر الكبير للصلح بقوله : " فما فتح في الإسلام فتح قبله كان أعظم منه، إنما كان القتال حيث التقى الناس، فلما كانت الهدنة ووضعت الحرب وأمن الناس بعضهم بعضاً والتقوا فتفاوضوا في

(١) ابن كثير ، السيرة النبوية ، ٣/ ١٦٢.

الحديث والمنازعة فلم يكلم أحد بالإسلام يعقل شيئاً إلا دخل فيه، ولقد دخل في تينك السنتين مثل ماكان في الإسلام قبل ذلك"[(١)].

وتصل درجة التعايش والتواصل مع المشرك وإن كان محاربا في ظل توجيهات الإسلام درجة عالية رفيعة ؛ فمن فقهاء الإسلام من يرى أنه " لا بأس أن يصل المسلم الرجل المشرك قريباً كان أم بعيداً ، محارباً كان أم ذمياً ، لحديث سلمة بن الأكوع . قال : صليت الصبح مع النبي – صلى الله عليه وسلم – فقال : (هل أنت واهب لي ابنة أم قرفة ؟ قلت : نعم ، فوهبتها له ، فبعث بها إلى خاله حزن بن أبي وهب وهو مشرك وهي مشركة) ، و(بعث رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بخمسمائة دينار إلى مكة حين قحطوا ، وأمر بدفعها إلى أبي سفيان بن حرب ليتولى توزيعها على المحتاجين من أهل مكة) [(٢)].

وفي تعايش النبي ﷺ مع المنافقين أكبر صور ونماذج التعايش مع الخصم ؛ فقد تعايش النبي ﷺ مع المنافقين مع علمه بهم وأسمائهم وخطورة دورهم داخل الصف الإسلامي ؛ وهذا دال على تأصيل منهج التعايش واعتباره منهجا يحقق مصلحة الأمة على المدى البعيد وإن أثمر مشقة وابتلاء آني ، لقد كان النبي ﷺ يتعامل معهم ويخالطهم ويسمع منهم بل ويحمي دماءهم ولم يحرمهم النبي ﷺ أيا من حقوقهم المدنية ؛ فتمتعوا بحقوق المواطنة كاملة كأي واحد من المسلمين، ووصل استيعاب النبي ﷺ لهم بأن سمح لهم بأن يدلوا بآرائهم في قضايا المجتمع، وأخذ نصيبهم من عطاء بيت المال ، وكان النبي ﷺ يرمي بذلك إلى تحقيق فكرة السلم

(١) ابن هشام ، السيرة النبوية ، ٣٥١/٣، ٣٥٢.

(٢) السير الكبير ، ٩٦/١ ، وأنظر تفصيل خبر سرية زيد بن حارثة وأسر بنت أم قرفة في طبقات ابن سعد (٢ /٦٩)، وفي مغازي الواقدي (٢ /٥٦٤– ٥٦٥) .

الأهلي حتى أنه قال لمن اقترح عليه قتل ابن أبي كبير المنافقين ومع ما فعله : (دعه لا يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه) [1].

المبحث الرابع
صور التعايش مع الغير وتطبيقاته
في عهد الخلفاء الراشدين ومن بعدهم

جرى عهد الخلفاء الراشدين فجر دولة الإسلام في منهج التعايش مع النصارى واليهود والمجوس على نفس المنهج النبوي ومن صور ونماذج هذا التعايش العهدة العمرية:؛ فقد نصت هذه العهدة على أن أهل إيلياء لا يكرهون على دينهم ولا يضام أحد منهم. أي: أن لهم حرية التدين[2]، والمتأمل لنص العهدة

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ، ١٨٦١/٤ ، ح(٤٦٢٢) ، ومسلم في صحيحه ، ١٩٩٨/٤ ، ح(٢٥٨٤) ، وأحمد في مسنده ٣٩٢/٣ ح(١٥٢٦٠).

(٢) مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ٩٠/١٣، ١٢٠، نص العهد العمرى هذا ما أعطى عبد الله عمر أمير المؤمنين أهل إيلياء من الأمان ، أعطاهم أمانًا لأنفسهم وأموالهم ولكنائسهم وصلبانهم ، وسقيمها وبريئها وسائر ملتها ، أنه لا تسكن كنائسهم ولا تهدم ولا ينقص منها ولا خبزها ولا من صليبهم ولا من شيء من أموالهم ، ولا يكرهون على دينهم ولا يضار أحد منهم ، ولا يسكن بإيلياء معهم أحد من اليهود، وعلى أهل إيلياء أن يعطوا الجزية كما يعطى أهل المدائن ، وعليهم أن يخرجوا منها الروم واللصوص ، فمن خرج منهم فإنه آمن على نفسه وماله حتى يبلغوا مأمنهم ، ومن أقام منهم فهو آمن ، وعليه مثل ما على أهل إيلياء من الجزية، ومن أحب من أهل إيلياء أن يسير بنفسه وماله مع الروم ويخلّى بيعهم وصلبهم فإنهم آمنون على أنفسهم وعلى بيعهم وصلبهم حتى يبلغوا مأمنهم ، ومن كان بها من أهل الأرض قبل مقتل فلان فمن شاء منهم قعدوا عليه مثل ما على أهل إيلياء من الجزية، ومن شاء سار مع الروم ، ومن شاء رجع إلى أهله ، فإنه لا يؤخذ منهم شيء حتى يحصد حصادهم . وعلى ما في هذا الكتاب عهد الله وذمة رسوله وذمة الخلفاء وذمة المؤمنين إذا أعطوا الذى عليهم من الجزية ، شهد على ذلك خالد بن الوليد وعمرو بن العاص وعبد الرحمن بن عوف ومعاوية بن أبى سفيان، وكتب وحفر سنة خمس عشرة. ر: الطبري، تاريخ الطبري،

تكرر ذكر الحفاظ على الكنائس والصلب أكثر من مرة، والتأكيد بشكل مستقل على عدم إكراههم في الدين أو مضارتهم فيه.

ومثيل ذلك عهد خالد بن الوليد لأهل عانات كما نقل ذلك أبو يوسف في كتابه "الخراج" وذكره صاحب مختصر تاريخ دمشق[١] وما نقل من عهد دمشق وفيه التأكيد على حماية الكنائس والصلب[٢].

وكذلك عهد خالد بن الوليد- رضي الله عنه- في مصالحة أهل الحيرة فكان مما صالحهم عليه "وجعلت لهم أيما شيخ ضعف عن العمل أو أصابته آفة من الآفات أو كان غنيا فافتقر وصار أهل دينه يتصدقون عليه طرت جزيته وعيل من بيت مال المسلمين "[٣].

.١٠٥/٣

(١) ابن منظور، مختصر تاريخ دمشق، ٧٠/١ ، وفي كتاب الخراج : وَقد كَانَ مَرَّ بِبِلادِ عَانَاتٍ فَخَرَجَ إِلَيْهِ بِطْرِيقُهَا فَطَلَبَ الصُّلْحَ فَصَالَحَهُ وَأَعْطَاهُ مَا أرد عَلَى أَنْ لَا يَهْدِمَ لَهُمْ بَيْعَةٍ وَلا كَنِيسَةٍ وَعَلَى أَنَّ يَضْرِبُوا نَوَاقِيسَهُمْ فِي أَيِّ سَاعَةٍ شَاءُوا مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ إِلا فِي أَوْقَاتِ الصَّلَوَاتِ، وَعَلَى أَن يخرجُوا الصلبات فِي أَيَّامِ عِيدِهِمْ، وَاشْتَرَطَ عَلَيْهِمْ أَنْ يُضَيِّفُوا الْمُسْلِمِينَ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ وَيَبْذَرِقُوهُمْ٢، وَكَتَبَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ كِتَابَ الصُّلْحِ". أبويوسف ، الخراج ، ١/ ١٦٠.

(٢) عهد الصلح لأهل دمشق جمع بين وجهي الفتح ؛ فقد دخلها خالد من الباب الشرقي إلى نصفها حربا ودخلها أبو عبيدة من باب الجابية صلحا ؛ فلما عقد الصلح جمع بين الأمرين فقد " صَالحهمْ أَبُو عُبَيْدَة عَلَى أَنْصَاف كنائسهم ومنازلهم وعَلى رؤوسهم عَلَى أَنْصَاف كنائسهم ومنازلهم وعَلى رؤوسهم عَلَى أَن لَا يمنعوا من أعيادهم وَلَا يهدم شَيْء من كنائسهم صَالح عَلَى ذَلِكَ أهل الْمَدِينَة وَأخذ سَائِر الأَرْض عَنوة". أنظر بيان ذلك في : تاريخ خليفة بن خياط ، ١٢٦/١ ، فتوح الشام للواقدي ، ١/ ٦٢.

(٣) الطبري ، تاريخ الطبري ، ٢/ ٣١٨ ، وأول كتاب الصلح : " بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَذَا مَا عَاهَدَ عَلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَدِيًّا وَعَمْرًا ابْنَيْ عَدِيٍّ، وَعَمْرَو بْنَ عَبْدِ الْمَسِيحِ وَإِيَاسَ بْنِ قَبِيصَةَ وَحيريَّ بْنِ أَكَّالٍ- وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: جبرى- وَهُمْ نُقَبَاءُ أَهْلِ الْحِيرَةِ، وَرَضِيَ بِذَلِكَ أَهْلُ الْحِيرَةِ، وَأَمَرُوهُمْ بِهِ-

ومن نماذج التعايش وسماحة الصحابة ما روي عن مُجاهدٍ أنَّ عبدَ اللهِ بنَ عمرو ذُبحتْ لهُ شاةٌ في أهلهِ فلمَّا جاءَ قال أهديتُمْ لجارنَا اليهوديِّ؟ أهديتُمْ لجارنا اليهوديِّ؟ سمعتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: (**ما زالَ جبريلُ يُوصِيني بالجارِ حتَّى ظننتُ أنَّهُ سيورِّثُهُ**) (١).

وحين مر أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه بشيخ من أهل الذمة يقف على الأبواب يسأل الناس قال : مَا أَنْصَفْنَاكَ إِنْ كُنَّا أَخَذْنَا مِنْكَ الْجِزْيَةَ فِي شَبِيبَتِكَ، ثُمَّ ضَيَّعْنَاكَ فِي كِبَرِكَ.قَالَ: ثُمَّ أَجْرَى عَلَيْهِ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ مَا يُصْلِحُهُ"(٢).

وحين اشتكت إليه امرأة قبطية من عمرو بن العاص الذي ضم بيتها إلى المسجد أرسل إليه عمرو وسأله عن ذلك فقال إن المسجد ضاق بالمسلمين ولم أجد بدا من ضم البيوت المحيطة بالمسجد وعرضت على هذه المرأة ثمنا باهظا فأبت أن تأخذه فادخرته لها في بيت المال وانتزعت ملكيتها مراعاة للمصلحة العامة لكن الفاروق عمر أمره بأن يهدم هذا الجزء الذي للمسجد ويعيد بناءه كما كان لصاحبته(٣).

عَاهَدَهُمْ عَلَى تِسْعِينَ وَمِائَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ، تُقْبَلُ فِي كُلِّ سَنَةٍ جَزَاءً عَنْ أَيْدِيهِمْ فِي الدُّنْيَا، رُهْبَانِهِمْ وَقِسِّيسِهِمْ، إلا مَنْ كَانَ مِنْهُمْ عَلَى غَيْرِ ذِي يَدٍ، حَبِيسًا عَنِ الدُّنْيَا، تَارِكًا لَهَا- وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: إلا مَنْ كَانَ غَيْرَ ذِي يَدٍ حَبِيسًا عَنِ الدُّنْيَا، تَارِكًا لَهَا- أَوْ سَائِحًا تَارِكًا لِلدُّنْيَا، وَعَلَى الْمَنْعَةِ، فَإِنْ لَمْ يَمْنَعْهُمْ فَلا شَيْءَ عَلَيْهِمْ حَتَّى يَمْنَعَهُمْ، وَإِنْ غَدَرُوا بِفِعْلٍ أَوْ بِقَوْلٍ فَالذِّمَّةُ مِنْهُمْ بَرِيئَةٌ...الخ.

(١) أخرجه الترمذي في سننه ، ٤/٣٣٣ ح(١٩٤٣)..

(٢) أخرجه ابن زنجويه في الأموال ، /٥٣ (١٤١).

(٣) مصطفى السباعي ، روائع حضارتنا ، ص٨٥.

وعندما دخل المسلمون حمص وفرضوا على أهلها الجزية ، ثم جاءهم أمر من أبي عبيدة بن الجراح بمغادرة حمص للانضمام إلى جيش المسلمين حيث مواجهة الروم في اليرموك أعادوا إلى أهل حمص ما أخذوه ؛ وقالوا إنا أخذناه في مقابل الدفاع عنكم ، أما وقد خرجنا فقد أصبحنا غير قادرين على حمايتكم فلزم رد ما أخذناه منكم فعجب لذلك أهل حمص أشد العجب وتمنوا لهم النصر على عدوهم[١] .

وظل التعايش قائما في الدول والممالك الإسلامية ؛ ويطول البحث لوعرضنا وضع هذا التعايش خلال العصور المتعاقبة ؛ ويكفي ما سنعرضه من شهادات الغربيين بمبحث آخر في ذلك ما يبين حضور هذا النهج في العصور المتعاقبة ؛ و مع ذلك لتجلية بعض الصورة نذكر ثناء بعض المستشرقين على عهود دولة الإسلام كوصف آدم متز لحال اهل الكتاب دينيا آنذاك فيقول :" ولم تكن الحكومة الإسلامية تتدخل في الشعائر الدينية لأهل الذمة، بل كان يبلغ من بعض الخلفاء أن يحضر مواكبهم وأعيادهم ويأمر بصيانتهم.. وكذلك ازدهرت الأديرة بهدوء "[٢].

ويقول ول ديورانت: ".. كان أهل الذمة المسيحيون، والزردشتيون، واليهود، والصابئون يستمتعون في عهد الخلافة الأموية بدرجة من التسامح لا نجد نظيرًا لها في المسيحية في هذه الأيام. فلقد كانوا أحرارًا في ممارسة شعائر دينهم، واحتفظوا بكنائسهم ومعابدهم.. وكانوا يتمتعون بحكم ذاتي يخضعون فيه لزعمائهم وقضاتهم وقوانينهم"[٣].

(١) ابن الأثير ، الكامل في التاريخ ، ١٠ /٢٨٢.

(٢) آدم متز: الحضارة الإسلامية في القرن الرابع ، ١ / ٦٩ – ٧٠

(٣) ول ديورانت ، قصة الحضارة ، ٣ / ١٣٠ – ١٣١.

وظل هذا التعايش سمة في كل أرض دخلها المسلمون يتعانق المسجد مع كنيسة النصارى وبيعة اليهود ؛ كل له حريته الدينية المكفولة وما أحسن وصف المفكر الأسباني بلاسكوا أبانيز وهو يتحدث عن الفتح الإسلامي للأندلس: "لقد أحسنت أسبانيا استقبال أولئك الرجال الذين قدموا إليها من القارة الإفريقية، وأسلمتهم القرى أزمتها بغير مقاومة ولا عداء، فما هو إلا أن تقترب كوكبة من فرسان العرب من إحدى القرى؛ حتى تفتح لها الأبواب وتتلقاها بالترحاب .. كانت غزوة تمدين، ولم تكن غزوة فتح وقهر .. ولم يتخل أبناء تلك الحضارة زمناً عن فضيلة حرية الضمير، وهي الدعامة التي تقوم عليها كل عظمة حقة للشعوب، فقبلوا في المدن التي ملكوها كنائس النصارى وبيع اليهود، ولم يخشَ المسجد معابد الأديان التي سبقته، فعرف لها حقها، واستقر إلى جانبها، غير حاسد لها، ولا راغب في السيادة عليها"(١) .

لقد كان من ثمرة هذا التعايش والأمان والرعاية في العصور الإسلامية المتلاحقة التي وجدها أهل الذمة أن حققوا بها مكاسب عظيمة لم يكونوا يحلمون بتحقيقها؛ "ولم يكن في التشريع الإسلامي ما يغلق دون أهل الذمة أي باب من أبواب الأعمال، وكان قدمهم راسخًا في الصنائع التي تدرّ الأرباح الوافرة، فكانوا صيارفة وتجارًا وأصحاب ضياع وأطباء. بل إن أهل الذمة نظموا أنفسهم بحيث كان معظم الصيارفة والجهابذة في الشام مثلاً يهودًا، على حين كان أكثر الأطباء والكتبة نصارى"(٢).

(١) العقاد ، أثر العرب في الحضارة الأوروبية للعقاد ص١١٥-١١٦.

(٢) الحضارة الإسلامية في القرن الرابع ، ١ / ٦٨ - ٦٩ .

المبحث الخامس
لوازم التعايش بين المسلمين وغيرهم وآثاره

أولا: حرية التدين وقبول الآخر.

تعانقت أدلة السنة مع القرآن في تقرير حق التدين وحرية اختيار الدين، ولا ريب أن الخطاب الرباني الموجه والمربي لصاحب السنة ﷺ متعدد في ذلك ؛ ومنه قول رب العزة: ﴿ **وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لآمَنَ مَنْ فِيْ الأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيْعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُوْنُوْا مُؤْمِنِيْنَ**﴾ (يونس: ٩٩)، بل إن أغلب النصوص القرآنية المشعرة بمراعاة حرية اختيار الدين موجهة إليه – صلى الله عليه وسلم –؛ إذ يخاطب الله نبيه بقوله: { **وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ** } (يونس: ٩٩).

والمتأمل في الخطاب الرباني المتقدم يلمس قوة التأكيد على حرية اختيار الدين؛ وجاء الاستفهام في { أفأنت } إنكاريا، ومع أن النبيﷺ لم يكره أحدا على الإسلام إلا أن خطاب الآية نزّل النبي ﷺ في حرصه على إيمان أهل مكة وشدة سعيه لذلك منزلة من يحاول إكراههم على الإيمان[1]، وهكذا الشأن في خطاب آية الشورى﴿ إن عليك إلا البلاغ ﴾ فإنه جاء عقب ﴿ **فَإِنْ أَعْرَضُوا فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا**﴾ (الشورى آية ٤٨)، وهي موجهة للرسول ﷺ أن دوره التبليغ وليس الرقيب أو المحاسب[2]، وكذلك آية ﴿ لست عليهم بمسيطر ﴾ جاءت عقب﴿ **فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّر**﴾ (الغاشية آية٢١)، وهذه الآية بينت مهمة التذكير والتبليغ مضمنا دلالة القصر؛ قصر قوى إيحاء منع الإكراه الذي أظهرته

(١) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٧٣/٧.

(٢) اطفيش، تيسير التفسير، ٣٩٥/٩.

الآية الثانية، ويمكن حمل جملة ﴿ لست عليهم بمسيطر ﴾ بدل اشتمال من جملة القصر[١]، أي: أنك لست رقيبا تجبرهم على الإيمان بل ما أنت عليهم بجبار[٢] .

وجاء قوله – تعالى –﴿ **وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ**﴾ الكهف آية ٢٩، واضحا في مخاطبته المباشرة للنبي ﷺ، وهكذا لا يكاد تجد آية دعت إلى حرية التدين إلا كان خطابها موجها ابتداء للنبي ﷺ بل إن أشهر آية دالة على منع الإكراه في الدين هي قوله – تعالى – : ﴿ **لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي** ﴾(البقرة: ٢٥٦)، ارتبطت بسبب نزول وقع بالمدينة ذكرته كتب التفسير وأخرجه عدد من أئمة الرواية فقد أخرج ابوداود وغيره بسندهم إلى ابن عباس قَالَ كَانَتْ الْمَرْأَةُ تَكُونُ مِقْلَاتًا[٣] فَتَجْعَلُ عَلَى نَفْسِهَا إِنْ عَاشَ لَهَا وَلَدٌ أَنْ تُهَوِّدَهُ فَلَمَّا أُجْلِيَتْ بَنُو النَّضِيرِ كَانَ فِيهِمْ مِنْ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ فَقَالُوا لَا نَدَعُ أَبْنَاءَنَا، (– وفي بعض ألفاظه – قالت الأنصار : يا رسول الله ، أبناؤنا) فَأَنْزَلَ اللَّهُ– عَزَّ وَجَلَّ–: ﴿ **لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنْ الْغَيِّ** ﴾ [٤].

وفي رواية البيهقي(قالت الأنصار يا رسول الله أبناؤنا وإخواننا فيهم فسكت عنهم رسول الله ﷺ فنزلت (لا إكراه في الدين) فقال رسول الله ﷺ: قد خير أصحابكم فان اختاروكم فهم منكم وان اختاروهم فأجلوهم معهم [٥] .

---

(١) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٢٣٩/١٦.

(٢) اطفيش، تيسير التفسير، ٣٦٩/١٢.

(٣) المِقْلاتُ التي لا يعيش لها ولد. أنظر : ابن منظور ، لسان العرب ، مادة قلت ، ٧٢/٢.

(٤) أخرجه أبو داوود في السنن باب الأسير يكره على الإسلام، ٢٩١/٧ح٢٣٠٧، والنسائي في السنن الكبرى، ٣٠٥/٦ ح١١٠٤٩ وابن حبان في صحيحه، باب التكليف، ٢٧٥/١ ح١٤٠.

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، ١٨٦/٩.

إن وقفة متأملة للتوجيهات الربانية الموجهة للنبي ﷺ تبين مدى أهمية تقرير حرية التدين في نهج الرسول ﷺ في دعوته، والتزام ذلك منهجا مرسوما وسنة متبعة، وترجمة عملية لهذا النهج أقر النبي – صلى الله عليه وسلم – الحرية الدينية فى دستور المدينة أو وثيقة المدينة — المتقدم ذكره– وأهم نص فيها أكد ذلك عبارة "لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم، ومواليهم وأنفسهم إلا من ظلم نفسه وأَثِم فإنه لا يوتغ– أي يُهلك– إلا نفسه وأهل بيته"(١)، وقد سبق لنا عرض عهد النبي ﷺ لأهل نجران والعهدة العمرية لأهل إيليا وعهود خالد بن الوليد وغير ذلك مما يؤكد حرية الدين وأنه لازم من لوازم التعايش.

يقول سيد قطب: "إن قضية العقيدة – كما جاء بها هذا الدين – قضية اقتناع بعد البيان والإدراك؛ وليست قضية إكراه وغصب وإجبار . ولقد جاء هذا الدين يخاطب الإدراك البشري بكل قواه وطاقاته . يخاطب العقل المفكر ، والبداهة الناطقة ، ويخاطب الوجدان المنفعل ، كما يخاطب الفطرة المستكنة . يخاطب الكيان البشري كله ، والإدراك البشري بكل جوانبه؛ في غير قهر حتى بالخارقة المادية التي قد تلجئ مشاهدها إلجاء إلى الإذعان ، ولكن وعيه لا يتدبرها وإدراكه لا يتعقلها؛ لأنها فوق الوعي والإدراك ، وإذا كان هذا الدين لا يواجه الحس البشري بالخارقة المادية القاهرة ، فهو من باب أولى لا يواجهه بالقوة والإكراه ليعتنق هذا الدين تحت تأثير التهديد أو مزاولة الضغط القاهر والإكراه بلا بيان ولا إقناع ولا اقتناع"(٢).

(١) ابن كثير: السيرة النبوية ٢/ ٣٢٢، ابن هشام : السيرة النبوية ١/ ٥٠٣.

(٢) انظر مزيد بيان لذلك في: عماد الدين إسماعيل بن علي الملك المؤيد، المختصر في أخبار البشر، ٦٤/١.

وللمفارقة العجيبة أن ينتشر الإسلام بلا إكراه ويرفع شعار عدم الإكراه بقوة في الإسلام بينما المسيحية فرضت فرضاً بالقوة والحديد والنار مع استعمال وسائل القمع والتعذيب من قبل الدولة الرومانية منذ دخول الإمبراطور قسطنطين في المسيحية وبنفس الوحشية والقسوة التي جابهت الدولة الرومانية قبل ذلك المسيحيين من رعاياها المعتنقين المسيحية ؛ وبعد ذلك تم استعمال الإكراه لإجبار جميع المسيحيين على المذهب الذي اعتمدته دولة الرومان وقتل المخالفين[1] وجاء الإسلام بعد ذلك ليعلن مبدأه العظيم: {لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي}

هذا وإن المتأمل للعهدة العمرية لعمر بن الخطاب – رضي الله عنه — إلى أهل إيلياء (القدس) والتي أوردناها سلفا يجد القطع بحُرمة معابد هؤلاء المعاهدين وشعائرهم فقد أعطاهم أمانًا لأنفسهم وأموالهم وكنائسهم وصُلبانهم وسائر ملتها، لا تُسكن كنائسهم، ولا تُهدم ولا يُنتقص منها، ولا من حيزها، ولا من صليبها، ولا من شيء من أموالهم، ولا يُكرهون على دينهم، ولا يُضار أحد منهم وكذلك العهد لأهل دمشق.

ولاشك أن كل ما يطلبه الإسلام من غير المسلمين أن يراعوا مشاعر المسلمين وحُرمة دينهم فلا يظهروا شعائرهم وصلبانهم في الأمصار الإسلامية، ولا يحدثوا كنيسة في مدينة إسلامية لم يكن لهم فيها كنيسة من قبل، وذلك لما في الإظهار والإحداث من تحدي الشعور الإسلامي مخافة ماقد يؤديه ذلك من فتنة واضطراب وهذه المسألة على اختلاف فيها بين الفقهاء؛ فهناك من فقهاء المسلمين مَن أجاز

(١) انظر خبر قتل وتشريد الموحدين من النصارى في : ابن كثير ، البداية والنهاية ، ١٥٦/٢.

لأهل الذمة إنشاء الكنائس والبِيَع وغيرها من المعابد في الأمصار الإسلامية، أوفي البلاد التي فتحها المسلمون عنوة، أي أن أهلها حاربوا المسلمين ولم يسلموا لهم إلا بحد السيف إذا أذن لهم إمام المسلمين بذلك، بناء على مصلحة رآها، ما دام الإسلام يقرهم على عقائدهم(١).

إن رعاية الحرية الدينية صاحبه رعاية وحماية المناسبات الدينية والروحية ؛ ومن ذلك إن أهل الشام والحيرة سألوا أبا عبيدة أن يجعل لهم يوما في السنة يعتبرونه يوم عيدهم يخرجون فيه بصلبانهم، فأجابهم إلى ذلك.

ويذكر المحامي أحمد يعقوب ما أورده ابن الأثير في تاريخه ضمن الحديث عن سبب نزول الآية (لا إكراه في الدين). ويمثل المحامي يعقوب لنماذج التعددية في دولة الرسول ﷺ؛ من ذلك أن الجارية ريحان كانت مُلك الرسول ﷺ ورفضت الدخول في الإسلام وبقيت على يهوديتها ولم يكرهها الرسول حتى أسلمت بنفسها(٢).

وفي حالة الحرب جاء تخصيص النهي عن قتل أهل الصوامع كغيرهم ممن خصوا بنهي الرسول عن قتلهم مؤكدا رعاية حق التدين والاعتقاد؛ إذ ورد في الحديث:(عن ابن عباس ، أن رسول الله ﷺ قال : " **لا تقتلوا الولدان ، ولا أصحاب الصوامع**") (٣)، ونظير هذا في وصية أبي بكر ليزيد بن أبي سفيان ومنها: (إنك ستجد قوما زعموا أنهم حبسوا أنفسهم لله فذرهم وما زعموا أنهم حبسوا

(١) ممن ذهب إلى ذلك الزيدية وابن القاسم من أصحاب مالك (انظر: أحكام الذميين والمستأمنين ص٩٦ – ٩٩.

(٢) يعقوب، أحمد حسين: النظام السياسي في الإسلام ، ص٢٥٧.

(٣) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، ما جاء في قتل من لا قتال منه من الرهبان وغيره ٣٦٥/١٤.

أنفسهم له...) [1] ، بل إن النبي ﷺ كان حريصا إذا بعث جيشا أن يؤكد لهم نصائح وتوجيهات تضمن عدم تجاوز مهمتهم وأن لا تؤدي إلى الإضرار بمنهج التعايش ولازمه من الحفاظ على الأرواح وحرية الاعتقاد فكان النبي ﷺ يقول: « اغزوا باسم الله وفي سبيل الله وقاتلو من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا ، وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال أو خلال فأيتهن ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم) [2].

ثانيا: المعاملة الإنسانية الحسنة ووجوب كف اليد واللسان والسنان.

ينطلق الإسلام في تقرير المعاملة الحسنة، وكف اليد والسنان عن الغير من خلال تقرير حقوق الإنسان باعتباره إنسانا، وهذا الحق شامل لعامة الناس مسلمهم وكافرهم، إنه ينطلق من خلال تكريم الإنسان، وإعطائه حق إنسانيته، وهذا مبني على ما جاء في الكتاب والسنة من نصوص، فالله يقول في كتابه مقررا

(١) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، ما جاء في قتل من لا قتال منه من الرهبان وغيره ٣٦٥/١٤، وقال الطحاوي عقب هذه الرواية: "وبمعناه رواه صالح بن كيسان ، وأبو عمران الجوني ، ويزيد بن أبي مالك الشامي ، عن أبي بكر ، وكل ذلك منقطع ورواه ابن المبارك ، عن يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي بكر فهذا وإن كان أيضا منقطعا ، فمراسيل ابن المسيب أقوى من مراسيل غيره ، إلا أن أحمد بن حنبل كان يقول : هذا حديث منكر ولم أقف على المعنى الذي لأجله أنكره ، وكان ابنه عبد الله يزعم أنه كان ينكر أن يكون ذلك من حديث الزهري ، والله أعلم وفي كل هذه الروايات ذكر الشيخ الكبير ، فإن كان يتبع أبا بكر في الرهبان فليدفعه أيضا في الكبير وحديث دريد بن الصمة يشبه أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما لم ينكر قتله لما كان فيه من رأي الحرب وتدبير القتال وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم معنى ما روي عن أبي بكر ، وأسانيده غير قوية"، ر: الطحاوي، شرح معاني الآثار، الموضع السابق.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ، ٣٩/٥ (٤٦١٩).

هذه النظرة الإنسانية الراقية: ﴿ **يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إنّ أكرمكم عند الله أتقاكم**﴾ (الحجرات آية ١٣)، وقال: ﴿ **وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان**﴾ (المائدة ٢) وقال: ﴿ **من قتل نفسا بغير نفس فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا**﴾ (المائدة آية٣٢) ﴿ **ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلاّ بالحق**﴾ (الإسراء ٣٣).

﴿ **وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل**﴾ (النساء ٥٨)، ﴿ **ولا يجر منكم شنئآن قوم على أن لا تعدلوا، اعدلوا هو أقرب للتقوى**﴾ (المائدة ٨) وغير ذلك من الآيات.

وإذا كان الخطاب القرآني جليا في دعوته إلى أن يتبوأ الجانب الإنساني مكانته اللائقة في التعامل بين بني البشر فإننا نجد في السنة ذات الدعوة نفسها مع التطبيق العملي؛ فالنبي ﷺ يغلظ على رجل باع حراً فاسترق الحر فأكل ثمنه[(١)]، وقال أيضا: (إنّ الله كتب الإحسان على كلّ شيء) [(٢)]، وقال: (**الخلق كلهم عيال الله فأحبهم إلى الله أنفعهم لعياله**) [(٣)]، وقال: (**أنا شهيد أن العباد كلهم إخوة**) [(٤)]، ولا ننسى مقالة عمر: (متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم

(١) ورد النهي عن ذلك في صيغ أحاديث منها ما روي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ". أخرجه البخاري في صحيحه باب إثم من منع الأجير، ٣٦/٨(٢١٠٩).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، باب الإحسان بالذبح، ١٢٢/١٠(٣٦١٥).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، ٢٧/٦.

(٤) أخرجه أبو داود في السنن، باب ما يقول الرجل إذا سلم، ٣٠٥/٤(١٢٨٩) .

أمهاتهم أحراراً) والحكم للقبطي أن ينتصف من ابن عمرو بن العاص[1] في تطبيق رائع لتحقيق العدالة الإنسانية.

لقد تضافرت الروايات المؤكدة منح غير المسلمين المعاهدين أو الذميين حقوقهم، وحماية أعراضهم وأموالهم ودمائهم، فالنبي يقول: (**من قتل معاهدًا لم يُرح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عامًا** "[2]) وقال:(**مَنْ قَذَفَ ذِمِّيًّا حُدَّ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِسِياطٍ مِنْ نَارٍ**) [3]، وقال: (**الجنة حرام على من قتل ذميا أو ظلمه أو حمله مالا يطيق وأنا حجيج الذمي فكيف المؤمن**) "[4]

وقال أيضا: (من ظلم معاهدًا، أو انتقصه حقًا، أو كلفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئًا بغير طيب نفس منه؛ فأنا حجيجه يوم القيامة"[5].

إن النصوص المتقدمة واضحة الشمول لرعاية العرض والمال والدم للذمي، وهي تحمل التغليظ والنكير وبيان العقوبة لمن مس حقوقهم، أو أصابهم بظلم أو اعتداء.

ولقد كان للنبي لفتات خاصة لبعض الذميين نقلتها كتب الرواية والسير؛ من ذلك رعايته الخاصة بأقباط مصر،فقد روت أم المؤمنين أم سلمة- رضي الله عنها-

(١) الزمخشري، ربيع الأبرار، ٢٨٩/١.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، باب إثم من قتل معاهدا بغير جرم، ٤٢٣/١٠(٢٩٣٠)، والبيهقي في السنن الكبرى، ١٣٣/٨.

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، ٤٣٤/٥، وفي مسند الشاميين، ٣١٦/٩(٣٣١٣).

(٤) أخرجه الربيع في مسنده، ١٤٨/١(٧٥٤).

(٥) أخرجه أبو داود في سننه، باب في تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا في التجارات، ح٢٥٦٤، والبيهقي في السنن الكبرى، ٢٠٩/٩.

أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أوصى عند وفاته فقال: "**الله الله في قبط مصر؛ فإنكم ستظهرون عليهم، ويكونون لكم عدة وأعوانًا في سبيل الله**"(١).

وفي حديث آخر أن رسول الله –– صلى الله عليه وسلم – –قال: "... فاستوصوا بهم خيرًا؛ فإنهم قوة لكم، وبلاغ إلى عدوكم بإذن الله" يعني قبط مصر(٢).

وتسمو نفسُ رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فتقوده خطواته لعيادة غلام يهودي كان يخدمه، وفي ذلك يقول أنس رضي الله عنه في الحديث الذي رواه البخاري "كان غلامٌ يهودي يخدم النبي – صلى الله عليه وسلم – فمرض، فأتاه النبي – صلى الله عليه وسلم – يعوده، فقعد عند رأسه، فقال له: أسلِم، فنظر إلى أبيه وهو عنده، فقال: أطِع أبا القاسم، فأسلم، فخرج النبي ﷺ وهو يقولُ: الحمد لله الذي أنقذه من النار"(٣).

وكان من حسن أدب النبي ﷺ قبوله الهدايا من غير المسلمين، بل استعان بهم حين ضمن ولاءهم ولم يخش منهم كيداً أو شراً، فقد روى أبو عبيد في "الأموال" عن سعيد بن المسيب: أن رسول الله ﷺ تصدّق بصدقة على أهل بيت من اليهود، فهي تُجرى عليهم(٤).

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، ١٧/١٠٠(١٩٠٧٦)، وصححه الألباني، ر: صحيحته، ٨/١٢٠(٣١١٣).

(٢) أخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده، ٣/٤٩٥(١٤٤٣)، وابن حبان في صحيحه، باب ذكر الإخبار عن تقوي المسلمين بأهل المغرب على أعداء الله الكفرة، ح ٦٨٠٢.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، بَاب إِذَا أَسْلَمَ الصَّبِيُّ فَمَاتَ هَلْ يُصَلَّى عَلَيْهِ وَهَلْ يُعْرَضُ عَلَى الصَّبِيِّ الْإِسْلَامُ، ٥/١٤١(١٢٦٨).

(٤)أخرجه أبو عبيد في الأموال، ٣/٤٣٠(١٣٢٢).

وكان آخر ما تكلم به النبي – صلى الله عليه وسلم – إنه قال:احفظوني في ذمتي ومع نقض اليهود عهدهم مع الرسول إلا أنه تسامح معهم، ومن ذلك حين نقض يهود بني قينقاع العهد حاصرهم الرسول – صلى الله عليه وسلم – حتى نزلوا على حكمه، فشفع فيهم حليفهم عبد الله بن أبي سلول، وحقن الرسول –صلى الله عليه وسلم – دماءهم وأجلاهم عن المدينة في السنة الثانية للهجرة[1]، ولما أراد بنو النضير قتل الرسول غيلة حاصرهم ولما رأوا الهزيمة سألوه أن يجليهم ويكف عن دمائهم فأجابهم إلى طلبهم وخرجوا إلى خيبر والشام في السنة الرابعة للهجرة[2]، وغير ذلك من الشواهد التي تكشف حلم النبي وصفحه.

ومن الوقائع التي تكشف حرص النبي على رعاية حقوق غير المسلمين ورعاية أموالهم وأنفسهم، ما وقع في غزوة خيبر بما يكشف إقرار الإسلام ومحافظته على حرمة المال والنفس حتى في أوقات الحروب. فقد أسلم أحد الرعاة وكان أجيرا على غنم مملوكة ليهودي أثناء حصار الرسول ﷺ لخيبر، فسأل هذا الراعي الرسول ﷺ عما يفعله بهذه الغنم، فأمره الرسول أن يضرب في وجوهها، فإنها سترجع إلى صاحبها وهو داخل حصن، فأخذ حفنة من الحصى فرمى بها في وجهها حتى دخلت الحصن، وهذا يدل على حرص الرسول ﷺ على حرمة المال ولو كان لعدو محارب[3]. وهناك حادثة ثانية وقعت بعد فتح خيبر دخلها عبد الله بن سهل مع أخ له، ثم أخبر أخوه أنه قُتِل، فأتى اليهود فقال: أنتم والله قتلتموه، فأنكروا ذلك فجاء الرسول ﷺ مع بعض الأنصار وأخبره بذلك، فكتب الرسول إلى اليهود في

(١) ابن سيد الناس، عيون الأثر، ٢/٥٣.

(٢) ابن كثير، السيرة النبوية، ٣/٣٧١.

(٣) ابن هشام، السيرة النبوية، ٢/٣٤٤، الروض الأنف، ٤/٨٧.

ذلك، فكتبوا إنهم ماقتلوه، – هنا لم يعاقبهم الرسول ﷺ لتعذر البينة– ففداه الرسول ﷺ من عنده وبعث إلى أولياء القتيل بمائة ناقة[١].

وضرب الرسول ﷺ والمسلمون المثل الأعلى في الرعاية الاجتماعية مع غير المسلمين، فقد تصدّق الرسول بصدقة على أهل بيت من اليهود[٢]، وتصدقت صفية بنت حي ابن أخطب زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – على يهوديين ذوي قرابة لها[٣]، فيما أمر عمر بن الخطاب– رضي الله عنه– بإدخال اليهودي العاجز عن الكسب في الضمان الاجتماعي وصرف له ما يكفيه من بيت المال.

ويبلغ حرص الرسول ﷺ على حسن معاملة غير المسلمين درجة رفيعة حينما قدم عليه وفد "النجاشي أصحمة ابن الأبجر" ملك الحبشة وهم نصارى، فقام النبي ﷺ يخدمهم بنفسه، فقال له أصحابه: نحن نكفيك هذا، فقال: إنهم كانوا لأصحابنا مكرمين وإني أحب أن أكافئهم "[٤].

لقد أكد الإسلام مبدأ رعاية الناس جميعا أحياء أم موتى، و قد ضرب الرسول ﷺ في هذا أمثلة عديدة منها، ما رواه جابر بن عبد الله– رضي الله عنه–: "مرت بنا جنازة فقام لها النبي ﷺ وقمنا، فقلنا يا رسول الله :إنها جنازة يهودي. قال: **إذا رأيتم الجنازة فقوموا، فمن تبعها فلا يقعد حتى توضع**[٥]وشيع أصحاب

(١) أخرج الخبر البخاري في صحيحه، كتاب الحكام إلى عماله، ح٦٦٥٥، ومسلم في صحيحه، في القسامة، ح٣١٦٠ .

(٢) ر: الألباني محمد ناصر الدين، تمام المنة في التعليق على فقه السنة، ٣٨٩/١.

(٣) أخرجه أبو عبيد في الأموال، ٤٣١/٣(١٣٢٣).

(٤) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (فصل في المكافأة بالصنائع رقم ٨٨٢٩.

(٥) أخرجه النسائي في سننه، باب القيام لجنازة أهل الشرك، ٤٩٢/٦(١٨٩٦) وفي السنن الكبرى، ٦٢٧/١(٢٠٤٩).

النبي ﷺ أم الحارث بن أبي ربيعة لما ماتت وقد كانت نصرانية [1] .

وهكذا بدا لنا مما تقدم أن أخلاق التسامح الديني والتعايش المدني لم يكن في الدولة الإسلامية شكليا، بل كان نهجا أصيلا أثمر عن تقارب لصيق بين المسلمين وغيرهم وأنتج شراكة شاملة في كل مناحي الحياة، بل حتى الجزية التي في ظاهرها كأنها فرضت على غير المسلمين جاءت مقابل ونظير حقوق الحماية لغير المسلمين وقد نقل القرافي عن ابن حزم إجماع المسلمين في وجوب حماية أهل الذمة ولو كانت الكلفة الموت في سبيل ذلك فقال: "من كان في الذمة، وجاء أهل الحرب إلى بلادنا يقصدونه، وجب علينا أن نخرج لقتالهم بالكراع والسلاح، ونموت دون ذلك، صوناً لمن هو في ذمة الله – تعالى – وذمة رسوله ﷺ، فإن تسليمه دون ذلك إهمال لعقد الذمة"[2].

إن نظرة متمعنة في كل ما تقدم يقودنا إلى تأكيد أن عقد الذمة — لأهل الذمة– يحتم على المسلمين حماية هؤلاء الذميين من كل عدوان أو ظلم داخلي كان أم خارجيا، وكذلك يفرض حماية أموالهم وأعراضهم ودمائهم، وتأمين حاجتهم حال العجز والشيخوخة والفقر، وكفالة حرياتهم الأساسية كالتدين والاعتقاد والعمل والكسب وسائر حقوق المواطنة.

(١) الخبر أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، ٣٦/٦(٩٩٢٦).

(٢) القرافي، الفروق،٤١٥/٣.

المبحث السادس
شهادات غير المسلمين للإسلام في السماحة والتعايش

لقد شهد الكثير من رجال الفكر والسياسة والدين من غير المسلمين للإسلام في قبوله الآخر وتعايشه معه وإنصافه له ومنحه حقوقه ورعايته أحسن وأتم الرعاية؛ وكان هذا الثناء والرضى منذ ظهور المسلمين ؛ فقد كتب نصارى الشام عام ١٣هـ إلى أبي عبيدة بن الجراح- رضي الله عنه- يقولون:" يا معشر المسلمين أنتم أحب إلينا من الروم وإن كانوا على ديننا أنتم أوفى لنا وأرأف بنا وأكف عن ظلمنا وأحسن ولاية علينا "[(١)] ، ويعلق المستشرق الإنجليزي توماس آرنولد على ذلك بقوله :" إن العرب المسيحيين الذين يعيشون في وقتنا هذا بين جماعات مسلمة لشاهد على هذا التسامح "[(٢)] ، ويضيف في موضع آخر من كتابه :" "لما كان المسيحيون يعيشون في مجتمعهم آمنين على حياتهم وممتلكاتهم ناعمين بمثل هذا التسامح الذي منحهم حرية التفكير الديني تمتعوا وخاصة في المدن بحالة من الرفاهية والرخاء في الأيام الأولى من الخلافة"[(٣)].

وبمثل هذه الشهادة نجد أحد نصارى العرب في العصر الحديث وهو يوسف نعيم عرافة في كلمة له بمناسبة المولد النبوي عام ١٣٤٦هـ ١٩٢٧ م يشيد بحسن علاقة الرسول -صلى الله عليه وسلم- مع أهل الكتاب خاصة المسيحيين فيقول: "إن محمداً هو باني أساس المحبة والإخاء بيننا، فقد كان يحب المسيحيين ويحميهم، من ذلك ما قام به في السنة السادسة بعد الهجرة ، حيث عاهد الرهبان خاصة

(١) البلاذري ، فتوح البلدان ، ص ١٣٩ ، وانظر : توماس آرنولد ، الدعوة إلى الإسلام ، ص ٧٣.

(٢) توماس آرنولد ، الدعوة إلى الإسلام ، ص ٧٣.

(٣) السابق ، ص ٨١.

والمسيحيين عامة ، على أن يدفع عنهم الأذى ، ويحمي كنائسهم وعلى أن لا يتعدى على أحد من أساقفتهم ولا يجبر أحداً على ترك دينه ، وان يمدوا بالمساعدة لإصلاح دينهم وأديرتهم ، كما أن القرآن نطق بمحبة المسيحيين للمسلمين وبمودتهم لهم ، وإن الآية الشريفة : ﴿ **ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى ذلك بأن منهم قسيسين ورهباناً وأنهم لا يستكبرون**﴾ (المائدة : ٨٢) ، لتبعث على شد أواصر الصداقة بين الطرفين ، بل حتى مع الشعب الإسرائيلي في أكثر الأوقات ، إننا لنعلم أن ما أتى به الرسل موسى وعيسى ومحمد (عليهم الصلاة والسلام) ما هو إلا لإصلاح العالم لا لإفساده وخرابه، وما الكتب الثلاثة المنزلة إلا نور صادر من بؤرة واحدة ينعكس نورها في ثلاثة أشعة ، كل منها للبشر"[(١)].

ونجد شهادة رائعة لغوستاف لوبون إذ يقول : "فالحق أن الأمم لم تعرف فاتحين راحمين متسامحين مثل العرب ولا دينا سمحا مثل دينهم"[(٢)] ، ويصف رحمة الفاتحين العرب ورفقهم بعبارة خالدة حين يقول : "ما عرف التاريخ فاتحًا أرحم من العرب ، وإن العرب هم أول من علم العالم كيف تتفق حرية الفكر مع استقامة الدين" [(٣)].

ويكشف غوستاف لوبون عن صورة رائعة من معاملة المسلمين لغير المسلمين في قوله: وكان عرب أسبانيا خلال تسامحهم العظيم يتصفون بالفروسية المثالية

(١) محمّد شريف الشيباني : الرسول في الدراسات الاستشراقية المنصفة ، ص ١١٠.

(٢) غوستاف لوبون ، حضارة العرب ،ص٧٢٠.

(٣) السابق ، ص٤٠.

فيرحمون الضعفاء ويرفقون بالمغلوبين ويقفون عند شروطهم وما إلى ذلك من الخلال التي اقتبستها الأمم النصرانية بأوربا منهم مؤخرا[١].

وها هي المستشرقة الألمانية زيغريد هونكه تصف تلك الصورة من التسامح والتعايش بقولها : " العرب لم يفرضوا على الشعوب المغلوبة الدخول في الإسلام فالمسيحيون والزرادشتية واليهود الذين لاقوا قبل الإسلام أبشع أمثلة للتعصب الديني وأفظعها سمح لهم جميعا دون أي عائق يمنعهم بممارسة شعائر دينهم وترك المسلمون لهم بيوت عبادتهم وأديرتهم وكهنتهم وأحبارهم دون أن يمسوهم بأدنى أذى ، أوليس هذا منتهى التسامح ؟ أين روى التاريخ مثل تلك الأعمال ومتى ؟ ومن ذا الذي لم يتنفس الصعداء بعد الاضطهاد البيزنطي الصارخ وبعد فظائع الأسبان واضطهاد اليهود . إن السادة والحكام المسلمين الجدد لم يزجوا أنفسهم في شئون تلك الشعوب الداخلية . فبطريرك بيت المقدس يكتب في القرن التاسع لأخيه بطريرك القسطنطينية عن العرب : إنهم يمتازون بالعدل ولا يظلموننا البتة وهم لا يستخدمون معنا أي عنف"[٢].

وتتحدث لورا فيشيا فاغليري عن منهج التسامح الديني عند – صلى الله عليه وسلم –، وتقول : "كان محمد – صلى الله عليه وسلم – المتمسك دائمًا بالمبادئ الإلهية شديد التسامح، وبخاصة نحو أتباع الأديان الموحدة. لقد عرف كيف يتذرع بالصبر مع الوثنيين، مصطنعًا الأناة دائمًا اعتقادًا منه بأن الزمن سوف يتم عمله

(١) غوستاف لوبون ، حضارة العرب ،ص ٣٤٤.

(٢) زيغريد هونكه ، شمس العرب تسطع على الغرب ، ص ٣٦٤.

الهادف إلى هدايتهم وإخراجهم من الظلام إلى النور.. لقد عرف جيدًا أن الله لابد أن يدخل آخر الأمر إلى القلب البشري"[١]

يقول المستشرق ميشون في كتابه : « تاريخ الحروب الصليبية» : "إن الإسلام الذي أمر بالجهاد متسامح نحو أتباع الأديان الأخرى ، وهو الذي أعفى البطاركة والرهبان وخدمهم من الضرائب وحرم قتل الرهبان _على الخصوص _ لعكوفهم على العبادات ولم يمس عمر بن الخطاب النصارى بسوء حين فتح القدس .. وقد ذبح الصليبيون المسلمين وحرقوا اليهود عندما دخلوها " [٢].

ويقول المستشرق ميشون أيضا في كتابه ، "سياحة دينية في الشرق" ،، واصفا كيف تعلم المسيحيون الكثير من المسلمين في التسامح وحسن المعاملة: "وإنه لمن المحزن أن يتلقى المسيحيون عن المسلمين روح التعامل وفضائل حسن المعاملة ، وهما أقدس قواعد الرحمة والإحسان عند الشعوب والأمم ، كل ذلك بفضل تعاليم نبيهم محمد "[٣].

ويقول المستشرق جولد تسهير : "سار الإسلام لكي يصبح قوة عالمية على سياسة بارعة ، ففي العصور الأولى لم يكن اعتناقه أمراً محتوماً فإن المؤمنين بمذاهب التوحيد أو الذين يستمدون شرائعهم من كتب منزلة كاليهود والنصارى والزرادشتية كان في وسعهم متى دفعوا ضريبة الرأس (الجزية) أن يمتعوا بحرية الشعائر وحماية الدولة الإسلامية ، ولم يكن واجب الإسلام أن ينفذ إلى أعماق أرواحهم إنما كان يقصد إلى سيادتهم الخارجية . بل لقد ذهب الإسلام في هذه السياسة إلى حدود

(١) فاغليري : دفاع عن الإسلام ، ص٧٣.

(٢) عفيف عبد الفتاح طبارة ، روح الدين الإسلامي ، ص ٣٨٣.

(٣) ميشون : سياحة دينية في الشرق ، ص ٣١.

بعيدة ، ففي الهند مثلاً كانت الشعائر القديمة تقام في الهياكل و المعابد في ظل الحكم الإسلامي "[١].

ويقول هنري دي شامبون مدير مجلة "ريفي بارلمنتير "الفرنسية متأسفا على عدم انتصار المسلمين في بواتيه : " لولا انتصار جيش شارل مارتل الهمجي على العرب المسلمين في فرنسا لما وقعت بلادنا في ظلمات القرون الوسطى ولما أصيبت بفظائعها ولا كابدت المذابح الأهلية التي دفع إليها التعصب الديني المذهبي ، لولا ذلك الانتصار الوحشي على المسلمين في بواتييه لظلت أسبانيا تنعم بسماحة الإسلام ولنجت من وصمة محاكم التفتيش ولما تأخر سير المدنية ثمانية قرون ومهما اختلفت المشاعر والآراء حول انتصارنا ذاك فنحن مدينون للمسلمين بكل محامد حضارتنا في العلم والفن والصناعة مدعوون لأن نعترف بأنهم كانوا مثال الكمال البشري في الوقت الذي كنا فيه مثال الهمجية[٢].

ويقول يقول الأمير تشارلز ولي عهد بريطانيا: "إن الإسلام يمكن أن يعلمنا طريقة للتفاهم والعيش في العالم ، الأمر الذي فقدته المسيحية فالإسلام يرفض الفصل بين الإنسان والطبيعة ، والدين والعلم ،والعقل والمادة"[٣].

بل إن الدارسين الغربيين أكدوا أن المسلمين مع الفتح الإسلامي كانوا غاية في احترام العقيدة والشعائر الدينية لغيرهم بل وشجعوهم على المحافظة على عقائدهم يقول جيمس متشنر : القرآن صريح في تأييده لحرية العقيدة ، والدليل قوي على أن الإسلام رحب بشعوب مختلفة الأديان ، ما دام أهلها يحسنون المعاملة ، وقد

(١) محمّد شريف الشيباني : الرسول في الدراسات الاستشراقية المنصفة ، ص ٨٧.

(٢) عبد الرحمن الباشا ، صور من حياة التابعين ، ص ٤٢٠ .

(٣) زيغريد هونكه ، شمس العرب تسطع على الغرب ، ص ٣٦٤ ..

حرص محمد على تلقين المسلمين التعاون مع أهل الكتاب، أي: اليهود والنصارى، ولاشك أن حروباً نشبت بين المسلمين وغيرهم في بعض الأحيان ، وكان سبب ذلك أن أهل هذه الديانات الأخرى أصروا على القتال، وقد قطع الرهبان بأن أهل الكتاب كانوا يُعاملون معاملة طيبة وكانوا أحراراً في عبادتهم ، ولعل مما يقطع بصحة ذلك ، الكتاب الذي أرسله البطريرك النسطوري إيشوياب الثالث إلى البطريرك سمعان ، زميله في المجمع ، بعد الفتح الإسلامي وجاء فيه: (ها ! إن العرب الذين منحهم الرب سلطة العالم وقيادة الأرض أصبحوا عندنا ، ومع ذلك نراهم لا يعرضون للنصرانية بسوء ، فهم يساعدوننا ، ويشجعوننا على الاحتفاظ بمعتقداتنا ، وإنهم ليجلون الرهبان والقديسين) .

وفي شأن جمع المسلمين بين الجهاد ومبدأ التسامح يقول روبرتسون : "إن المسلمين وحدهم هم الذين جمعوا بين الجهاد والتسامح نحو اتباع الاديان الاخرى الذين غلبوهم وتركوهم احراراً في اقامة شعائرهم الدينية "[1].

(١) محمد مسعد ياقوت ، نبي الرحمة الرسالة والإنسان ، ص ٨٦ .

المبحث السابع
المسلمون اليوم ومبدأ التعايش

يواجه مبدأ التعايش في المجتمعات والدول الإسلامية تحديات خطيرة ؛ ومع أن تاريخ المسلمين برهن للتعايش إلا أن ظهور التيارات الإسلامية المتعصبة والإقصائية تمثل خطرا على الفكر الإسلامي وعلى فكر التعايش بين المسلمين بعضهم بعضا؛ ومن ثم على المسلمين في علاقتهم بغيرهم؛ وفي تقديري إن العلاقة طردية فكلما تعزز التعايش والانسجام بين المسلمين أنفسهم كلما قوي وتعزز تعايشهم مع غيرهم ، والساحة الإسلامية في حاجة إلى عقلاء الأمة وفقهائها المستنيرين بنور الإسلام الحق ؛ فإن حقيقة الإسلام تضمن التعايش.

ونجد البعض يطيب له الحديث عن التعايش مع النصارى واليهود وغيرهما من أهل الملل ولكنه يسن صوارم القسوة والشدة والرفض لمخالفه المسلم ؛ ويرفض التعايش معه ويجر سيف التكفير واستحلال الدم ؛ إن تمدد هذا النوع من الفكر الإقصائي الرافض للآخر يؤذن بمشكلة كبيرة بين المسلمين أنفسهم ؛ ومن ناحية أخرى بينهم بين أهل الشرائع والملل الأخرى ؛ وهذا بدا جلي التحقق في الأماكن الملتهبة في البلدان الإسلامية والعربية.

إن المسلمين اليوم في حاجة إلى تأكيد التعايش بينهم بما يعزز قبول بعضهم لبعض وتعاونهم وبما يضمن تحقيق تقاربهم ووحدتهم المنشودة ، ولا ريب أن هناك صورا من التعايش والتقارب والانسجام كثيرة بين المسلمين ومدارسهم واتجاهاتهم تاريخيا ؛ لكنها في حاجة إلى تسليط الضوء عليها ؛ لكي يستفيد المعاصرون منها اليوم بما يخفف بل ويجهض الحريق المذهبي والطائفي ؛ ومن النماذج التي أحب تقديمها في هذا الورقة صور من التعايش قدمته المدرسة الإباضية والتي أنتمي إليها؛

فمن ذلك ما قام به الإمام عبد الرحمن بن رستم (١٦٠-١٦٨/٧٧٦-٧٨٤) أول أئمة الإباضية الرستمين – وتبعه بعد ذلك جميع من بويعوا بالإمامة بعده بتأكيد التسامح المطلق مع جميع الفرق الإسلامية وإتاحت الفرصة لهم وتمكنينهم من حضور مجالس العلم بل وإقامتها لأنفسهم في جامع تاهرت ؛ وهذا ما شهدت به غير المصادر الإباضية[١] .

ومما يذكر تاريخيا في عهد هذه الدولة الرستمية التجأت مجموعات كبيرة من الشيعة المنتسبين لآل البيت إلى الدولة الرستمية فرحبت بهم وأكرمتهم وأكرمت مقامهم الرفيع ومقام جدهم علي بن أبي طالب، وقد وجد العلويون- وهم أبناء محمد بن سليمان العلوي أخو إدريس الأكبر مؤسس الدولة الادريسية- وجد هؤلاء في الدولة الرستمية- كما يقول أ. محمد علي دبوز من الإجلال والتعظيم ما جعلهم سادة في المدن التي نزلوا فيها[٢].

بل إن الإباضية حينما بدأوا يفصحون عن مبادئهم كجماعة إسلامية كان شعارهم قول أبي حمزة المختار ابن عوف السليمي في خطبته على منبر رسول الله ﷺ : " الناس منا ونحن منهم إلا ثلاثة: مشركاً عابد وثن، أو كافراً من أهل كتاب، أو إماماً جائراً"[٣]

ويقول [٤]الإمام السالمي :

ونحن لا نطالب العبادا فوق شهادتيهم اعتقادا

(١) ر.الزركلي: الاعلام ، ١٢٦/٦. ..

(٢) محمد علي دبوز، تاريخ المغرب الكبير، ٣٣٦/٣- ٣٣٧.

(٣) الدرجيني، طبقات المشائخ، ٢٦٩/٢،٢٦٧.

(٤) نور الدين السالمي ،كشف الحقيقة ، ص٢٥.

فمن أتى بالجملتين قلنـــا إخواننا وبالحقوق قمنـــا
إلا إذا ما نقضوا المقـــالا واعتقدوا في دينهم ضلالا
قمنا نبين الصواب لهـــم ونحسبن ذلك من حقهـــم
فما رأيته من التحريـــــر في كتب التوحيد والتقريـــر
رد مسائل وحـــل شبـه جاء بها من ضل للمنتبـــه
قمنا نردها ونبدي الحقا بجهدنا كي لا يضل الخلقـا
لو سكتوا عنا سكتنا عنهم ونكتفي منهم بأن يسلمـوا

ومن المواقف الاستيعابية المتسمة بالتعايش الرائع: ما عرضه الإمام الرضي العادل طالب الحق عبد الله بن يحيى الكندي في خطبته على أهل صنعاء ؛ وفيها يقول : " أيها الناس إنا نخيركم بين ثلاث خصال أيها شئتم فخذوا لأنفسكم، رحم الله امرأً أخذ الخيار لنفسه: إما قال امرؤ بقولنا، ودان بالدين الذي دنا فحملته نيته على أن يجاهد معنا بنفسه، فيكون له من الأجر ما لأفضلنا، ومن قسم الفيء ما لبعضنا، أو قال هذا القول ثم أقام في داره، فدعا الناس إليه بقلبه ولسانه فعله، إلا يكون ذلك أخس منازله، أو كرهنا فليخرج بأمان إلى ماله وأهله، ويكف عنا يده ولسانه"(١).

وظل الإباضية على هذا المنهج طيلة تاريخهم بما يطول معه عرض مواقفهم ؛ وفي العصر الحديث سعى الشيخ سليمان بن عبد الله الباروني النفوسي من إباضية ليبيا إلى الجامعة والوحدة الإسلامية وأرسل إلى الإمام السالمي في هذا الخصوص عارضا جملة من التساؤلات تربط بين إشكالية الانقسام المذهبي ومطلب الوحدة

(١) البلاذري ، أنساب الأشراف ، ٢٣٧/٣.

واستفساره عن كيفية الجمع بين ذلك ؛ فتجاوب معه الإمام السالمي معه ؛ يقول الشيخ الباروني:

" المرجو من حضرتكم أيها الأستاذ الذي سنعتمد على أقواله وأقوال أمثاله؛ ممن تمسك بالمذهب المحترم، إمعان المقالة المحررة تحت عنوان الجامعة الإسلامية في جريدة الأسد الإسلامي الآتية إليكم مع هذا.

ثم بعد إطلاق الفكر بحثًا وراء عين الحقيقة، نطلب إبداء ما اقتضاه نظركم السامي عن جواب عن الأسئلة الآتية بإيجاز غير مخل بالمراد، خدمة للجامعة والدين، ولحضرتكم الثواب والشكر، ويكون الإمضاء هكذا: حرره فلان، البالغ من العمر كذا سنة، في البلدة الفولانية، شهر كذا، سنة كذا ، هل توافقون على أن من أقوى أسباب اختلاف المسلمين تعدد المذاهب وتباينها؟ على فرض عدم الموافقة على ذلك؛ فما هو الأمر الآخر الموجب للتفرق؟ على فرض الموافقة، فهل يمكن توحيدها، والجمع بين أقوالها المتباينة، وإلغاء التعدد في هذا الزمن الذي نحن فيه أحوج إلى الاتحاد من كل شيء؟ على فرض عدم إمكان التوحيد؛ فما الأمر القوي المانع منه في نظركم، وهل لإزالته من وجه؟

على فرض إمكان التوحيد، فأي طريق يسهل الحصول على النتيجة المطلوبة، وأي بلد يليق فيه إبراز هذا الأمر، وفي كم سنة ينتج، وكم يلزم له من المال تقريبًا؟ كيف يكون العمل فيه؟ وعلى كل حال ما الحكم في الساعي في هذا الأمر شرعًا وسياسة.. مصلح أم مفسد؟".

ويجيب الإمام السالمي بجواب شاف واف نعرضه لأنه بكل جزئياته يخدم هذا المبحث وفيه يقول: "قد نظرنا في الجامعة الإسلامية فإذا فيها كشف الغطاء من حقيقة الواقع، فلله ذلك الفكر المبدي لتلك الحقائق.

نعم، نوافق على أن منشأ التشتت هو اختلاف المذاهب وتشعب الآراء، وهو السبب الأعظم في افتراق الأمة اقتضاه نظرك الواسع في بيان الجامعة الإسلامية.

وللتفرق أسباب أخرى؛ منها: التحاسد والتباغض، والتكالب على الحظوظ العاجلة، ومنها: طلب الرئاسة والاستبداد بالأمر، وهذا هو السبب الذي نشأ عنه افتراق الصحابة في أول الأمر في أيام علي ومعاوية ؛ ثم نشأ عنه الاختلاف في المذاهب، وجمع الأمة بعد تشعب الخلاف ممكن عقلًا مستحيل عادة، وإذا أراد الله أمرًا كان: { **وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ** }(الأنفال: ٦٣)، والساعي في الجمع مصلح لا محالة، وأقرب الطرق له أن يدعو الناس إلى ترك الألقاب المذهبية، ويحثهم على التسمي بالإسلام، فإن الدين عند الله الإسلام، فإذا أجاب الناس إلى هذه الخصلة العظيمة ذهبت عنهم العصبية المذهبية، فيبقى المرء يلتمس الحق لنفسه، ويكون الحق أو لا عند آحاد الرجال، ثم يظهر شيئًا فشيئًا فيصير الناس إخوانًا، ومن ضل فإنما يضل على نفسه، ولو استجاب الملوك والأمراء إلى ذلك لأسرع في الناس قبوله، وكفيتم مؤونة المغرم، وإن تعذر هذا من الملوك فالأمر عسير والمغرم ثقيل، وأوفق البلاد لهذه الدعوة مهبط الوحي، ومتردد الملائكة، ومقصد الخاص والعام، حرم الله الآمن؛ لأنه مرجع الكل، وليس لنا إلا الإسلام، فمن ثم تجدنا نقبل ممن جاء به وإن كان بغيضًا، ونرد الباطل على من جاء به وإن كان

حبيبًا، ونعرف الرجال بالحق؛ فالكبير معنا من وافقه، والصغير من خالفه... إلخ"[1].

هذه بعض صور التعايش عند الإباضية؛ وهذا الموضوع له نماذج لو استوعبت لخرجت مجلدا كبيرا فهناك نماذج عند إباضية ليبيا والجزائر وتونس وعمان وزنجبار على مستوى التقرير الفقهي والعقدي أو التطبيق العملي التاريخي بل والتقنين الرسمي للدول التي قامت لديهم.

إن الوصول للتقارب بين المذاهب الفقهية وتحقيق الوحدة الإسلامية يستلزم وجود الاحترام المتبادل الذي يسبقه المعرفة بالآخر والاعتراف به ؛ وفي ذلك يقول العلامة علي يحيى معمر شيخ إباضية ليبيا : " وأنا على يقين في نفسي أن المذهبية في الأمة الإسلامية؛ لا تتحطم بالقوة؛ ولا تتحطم بالحجة؛ ولا تتحطم بالقانون، فإن هذه الوسائل لا تزيدها إلا شدة في التعصب وقوة في رد الفعل، وإنما تتحطم المذهبية بالمعرفة والتعارف والاعتراف.

فبالمعرفة: يفهم كل واحد ما يتمسك به الآخرون، ولماذا يتمسكون به ؟ وبالتعارف: يشتركون في السلوك والأداء الجماعي للعبادات.

وبالاعتراف: يتقبل كل واحد منهم مسلك الآخر برضى، ويعطيه مثل الحق الذي يعطيه لنفسه "اجتهد فأصاب أو اجتهد فأخطأ" ، وفي ظل الأخوة والسماح تغيب التحديات، وتجد القلوب نفسها تحاول أن تصحح عقيدتها وعملها بالأصل الثابت في الكتاب والسنة، غير خائفة أن يقال عنها تركت مذهباً أو اعتقدت مذهباً ، ... ولن نصل إلى هذه الدرجة حتى يعترف اليوم أتباع جابر وأبي حنيفة

(١) السالمي، محمد، نهضة الأعيان، ص١٠٣ - ١٠٤.

ومالك والشافعي وزيد وجعفر وأحمد وغيرهم ممن يقلدهم الناس؛ أن أئمتهم أيضاً يقفون في صعيد واحد لا مزية لأحدهم على الآخرين إلا بمقدار ما قدم من عمل خالص لله"[١].

إن العناية بإكساب المسلمين المعرفة بكل المذاهب وتهيئة أجواء التعارف بين معتنقي المذاهب ؛ وتحقيق الاعتراف من خلال ذلك بالمذاهب ونقل هذا الاعتراف إلى الأفراد في جو إيجابي بناء يجعل الجميع يحسون بأنهم " يسيرون في خط واحد، ويهدفون إلى غاية واحدة، وهي خدمة الإسلام ورفع كلمة الله، وبالتالي يؤمنون بضرورة الترفع عن سفاسف الأمور، وعدم البقاء في دائرة الأمور الهامشية، والارتفاع إلى مستوى عظمة الرسالة"[٢].

إن تحقيق الوحدة والانسجام بين المدارس الفقهية ضرورة للمسلمين وتحقيق مصالحهم ؛ فالوحدة رباط داخلي يحمي الأمة من مرض التشرذم والفرقة ومن ثم ما يؤدي إليه من الوهن والضعف في الأمة ؛ ولذلك نجد الخطاب القرآني ينادي المسلمين بنداء الاعتصام بالوحدة وحبل الله ودينه الذي ينبغي أن تتجلى فيه الوحدة ويتجنب المسلمون كل عوامل الفرقة ثمرة لإسلامهم ؛ وحين نتأمل المقطع القرآني في سورة آل عمران حيث يقول الله – تعالى –: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ (١٠٢) وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آَيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (١٠٣) وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ**

(١) علي يحيى معمر، الإباضية بين الفرق الإسلامية، ص-٦.

(٢) محمد ناصر بو حجام ، الشيخ علي يحيى معمر والدعوة إلى وحدة المسلمين، ، ص ٢٥.

وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (١٠٤) وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١٠٥)﴾

إن هذا المقطع القرآني كاف كدرس عظيم ليتوخى المسلمون درب التآلف ويبتعدوا عما يفضي إلى الشقاق والعداوة ؛ وليبحث المسلمون داخل كل مدرسة إسلامية عن روح التسامح والوحدة فيلتزمونه ويتركون فيها كل ما يدفع للفرقة والنفرة من الآخر ؛ وهذا سيقود المذاهب وأتباعها إلى التقارب والتآلف ، والمتأمل للآيات السابقة يجد هذا الربط القرآني الدقيق بين مقتضيات الإسلام ولزوم التآلف والوحدة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بما يفضي إلى تآلف الأمة ووحدتها وأنها من واجبات الإسلام ؛ وهو فهم العلماء الأعلام ومصابيح الهدى في هذه الأمة ؛ يقول الإمام الرضي العدل محمد بن عبدالله الخليلي- رضي الله عنه- وأرضاه" ومن الأمر بالمعروف؛ السعي في توحيد كلمة المسلمين، وفي إلغاء الانتساب إلى المذاهب وإظهار التعصب لها، اللذين قضيا على الإسلام، وتسلط على أبنائه عبدة الأصنام الأجانب الأكالب، وأن لزوم ما كان عليه السلف الصالح والسير بالمسلمين سيرهم هو الذي يعيد علينا عزنا الشامخ ومجدنا الباذخ"[(١)].

إن المسلمين يجب عليهم تجاوز الأحكام المنبنية على الخلاف العقدي؛ لمصلحة التعايش والوئام فيما بينهم وتحقيق الوحدة رغم الخلاف ؛ ولا أعني بالتجاوز هنا إلغاء الأحكام فهذا أمر غير ممكن التحقيق ؛ ولكن أن لا تكون

(١) السالمي،نهضة الأعيان بحرية عمان ، ص١٠٠

هذه الأحكام عقبة في التقارب والاجتماع ؛ على أن قبول المغالاة في الأحكام أمر غير مقبول؛ وللعلماء والأئمة الربانيون موقف حازم من هذا التجاوز للخطر المترتب عليه ؛ ومن ذلك موقف الإمام الإباضي محبوب بن الرحيل –رحمه الله تعالى– من هارون اليماني ورده عليه حين تجاوز وحكم بشرك المشبهة وخروجهم من الملة، وكتب محبوب رسالتين في ذلك ؛ احتج فيهما على هارون وفند رأيه، أرسل الأولى لإباضية عمان، والثانية لإباضية حضرموت ، وقد أيد أئمة الإباضية رأي محبوب، وهذا الموقف هو حركة تصحيحة من داخل المدرسة الإباضية فهارون كان من رجالات الإباضية[١].

ونظير ذلك ما نقل عن العلامة المحقق سعيد بن خلفان الخليلي– رضي الله عنه– حين سئل عن حكم المشبهة، هل هم مشركون؟ فأجاب: "إياك ثم إياك أن تعجل بالحكم على أهل القبلة بالإشراك من قبل معرفة بأصوله، فإنه موضوع الهلاك والإهلاك"[٢].

إن الفرق والمذاهب الإسلامية يجب أن تتفهم مواقف بعضها البعض حتى لا يسفر ذلك عن بغضاء وعداوة؛ إن البحث عن الصواب وتدقيق وتصحيح المباديء لا يتعارض في تقديري مع الإحترام للآخر والتعايش معه فهذا يمكن تحقيق وفق منهجية علمية موضوعية؛ وهو مطلب شرعي حقيقي إذا تجرد من الهوى أو نصرة الراي ولو كان ضعيفا ؛ وهذا الأخير هو الذي يفضي إلى التعصب ورفض المخالف فقط لمخالفته؛ وكل ذلك يعرض روح الإخاء والمحبة للخطر

(١) السير والجوابات لعلماء وأئمة عمان، ٣٢٤/١.

(٢) الخليلي سماحة الشيخ أحمد بن حمد ، الحق الدامغ، صـ١٢-.

والتضييع ؛ ولا ريب أن "روح الإخاء له من المزايا ما لا يحصى"[1] ، حيث يجعل الأطراف المتعايشة تسعى الى إقامة أخوة إسلامية صادقة بدلا عن التنابز والسباب وحملات كل فرقة على الأخرى بما يفسد التعايش.

هذا وإن من أزمات التعايش أدوار غير المسلمين في هذا التعايش ، فإذا كان المسلمون قدموا أنموذجا راقيا للتعايش فإن كثيرا من غيرهم قدموا أنوذجا سيئا في ذلك ؛ وقد وقع ذلك في التاريخ وما يزال يحصل اليوم.، ونحن نجد عدد كبيرا من من الندوات والمؤتمرات المقامة عن التعايش من قبل المسلمين يقابله ضمور عند الطرف الآخر؛ وعليه فنحن بحاجة إلى أمرين مهمين الأول الضغط باتجاه رسمي من خلال العلاقات السياسية بين الدول والمؤسسات لتعزيز التعايش ومطالبتهم بما يطالبون به المسلمين من التعايش، والثاني النفاذ إلى الرأي العام للمجتمعات غير المسلمة لعرض صورة التعايش معنا كمسلمين وتفويت الفرصة على تجار المصالح والحروب وأجهزة الإعلام المشوهة في سعيهم؛ وضمن ذلك النفاذ داخل المؤسسات الفكرية والعلمية والجامعات.

(١) الجعبيري ، البعد الحضاري للعقيدة عند الإباضية ، ١٧١/٢..

الخاتمة

في ختام هذه الورقة العلمية يسعدني أن أقدم بعض النتائج التي أرى من الضروري التأكيد عليها:

١. الاختلاف ثمرة التنوع البشري الذي يجب أن يفضي إلى التعارف والتفاعل الإيجابي البناء وليس إلى التشتت والعداوة والتنازع.
٢. التعايش إذن يكون بتأكيد حق تمسك الكل بقناعاته ومعتقداته، وممارسة شعائره الدينية، والعمل وفق اجتهاداته المذهبية.
٣. التعايش لا بد منه لاستيعاب التنوع والاختلاف في عالم البشر.
٤. التعايش يقوم على أسس أهمها: التعارف والمعرفة والاعتراف والتعاون مع تقرير وحدة الإنسان وكرامته ومساواته بصرف النظر عن جنسه وعرقه.
٥. تعددت نماذج العهود المقررة للتعايش زمن النبي ﷺ وأهمهما ما منحه النبي ﷺ البهود عبر وثيقة المدينة والنصارى في عهده لنصارى نجران.
٦. لقد كان التعايش بين مختلف الطوائف في الدولة الإسلامية الأولى هو أحد أهم أهداف هذا الدستور الإسلامي ، وقد نظم العلاقات ما بين المسلمين من جهة، وأصحاب الديانات الأخرى من جهة أخرى ، في إطار من تعايش التسامح الديني والحرية ممارسة الشعائر.
٧. للتعايش جذور مع الغير ونماذج من التطبيقات العملية للتعايش زمن النبيﷺ.
٨. في تعايش النبي ﷺ مع المنافقين أكبر صور ونماذج التعايش مع الخصم
٩. إذ كان التعايش بين المسلمين أمرا عني به الإسلام فإن التعايش بين المسلمين، وتعايش مكوناتهم الاجتماعية يكون من باب أولى.

١٠. جرى عهد الخلفاء الراشدين فجر دولة الإسلام في منهج التعايش مع النصارى واليهود والمجوس على نفس المنهج النبوي.

١١. إن وقفة متأملة للتوجيهات الربانية الموجهة للنبي ﷺ تبين مدى أهمية تقرير حق التدين في نهج الرسول ﷺ في دعوته، والتزام ذلك منهجا مرسوما وسنة متبعة.

١٢. تضافرت الروايات المؤكدة منح غير المسلمين المعاهدين أو الذميين حقوقهم، وحماية أعراضهم وأموالهم ودمائهم

١٣. إن نظرة متمعنة في كل ما تقدم يقودنا إلى تأكيد أن عقد الذمة – لأهل الذمة– يحتم على المسلمين حماية هؤلاء الذميين من كل عدوان أو ظلم داخليا كان أم خارجيا، وكذلك يفرض حماية أموالهم وأعراضهم ودمائهم، وتأمين حاجتهم حال العجز والشيخوخة والفقر، وكفالة حرياتهم الأساسية كالتدين والاعتقاد والعمل والكسب وسائر حقوق المواطنة.

١٤. لقد شهد الكثير من رجال الفكر والسياسة والدين من غير المسلمين للإسلام في قبوله الآخر وتعايشه معه وإنصافه له ومنحه حقوقه ورعايته أحسن وأتم الرعاية ؛ وكان هذا الثناء والرضى منذ ظهور المسلمين.

١٥. يواجه مبدأ التعايش في المجتمعات والدول الإسلامية تحديات خطيرة ؛ ومع أن تاريخ المسلمين برهن للتعايش إلا أن ظهور التيارات الإسلامية المتعصبة والإقصائية تمثل خطرا على الفكر الإسلامي وعلى فكر التعايش بين المسلمين.

فهرس المصادر والمراجع

١. ابن عاشور (محمد الطاهر)(ق٢٠) : التحرير والتنوير، ط١، الدار التونسية للنشر والمؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر (٣٠ج).

٢. اطفيش محمد بن يوسف بن عيسى(١٣٣٢/١٩١٤)، تيسير التفسير، تح: إبراهيم بن محمد طلاي، المطبعة العربية، غرداية، الجزائر، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م

٣. ابن منظور محمد بن مكرم(٧١١/١٣١١)، لسان العرب، دار صادر، (د.ت).

٤. إبراهيم العلي، صحيح السيرة النبوية

٥. إبراهيم مصطفى وآخرون ، المعجم الوسيط ، تح: مجمع اللغة العربية ، دار النشر ، دار الدعوة ، د.ت.

٦. عباس الجراري ، مفهوم التعايش في الإسلام، منشورات الإيسيسكو الرباط، ١٤١٧ هـ/ ١٩٩٦ م.

٧. زيغريد هونكه ، شمس العرب تسطع على الغرب ، دار صادر ، بيروت ترجمة فاروق بيضون وكمال دسوقي ، ط ١٠ ، ١٤٢٣هـ

٨. عبد الرحمن الباشا ، صور من حياة التابعين ، دار الأدب الإسلامي ، القاهرة ، ط ١٥ ، ١٤١٨هـ ص ٤٢٠ ..

٩. عبد الكريم زيدان ، أحكام الذميين والمستأمنين في دار الإسلام ، ط٢ ، مكتبة القدس، بغداد، مؤسسة الرسالة، بيروت ، ١٩٨٢م-١٤٢٠هـ.

١٠. البلاذري أحمد بن يحي ، فتوح البلدان ، دار الهلال ، بيروت ، ط١ ، ١٤٠٣هـ ،.

١١. توماس (أرنولد): الدعوة إلى الإسلام، ترجمة: حسن إبراهيم حسن وآخرون، مطبعة الشكيني، القاهرة، (د.ت).

١٢. الرازي أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم ، تفسير ابن أبي حاتم ، تح: أسعد محمد الطيب، المكتبة العصرية ، صيدا ، د.ت.

١٣. الأزدي السجستاني أبو داود سليمان بن الأشعث(٢٢٥/٨٣٩)، سنن أبي داود، تح: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر، (د.ت).

١٤. الأصبحي أبو عبد الله مالك بن أنس(٧٩٦/١٧٩)، موطأ مالك، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث، مصر، (د.ت).
١٥. الألباني محمد ناصر الدين، السلسلة الصحيحة ، مكتبة المعارف – الرياض .
١٦. تمام المنة في التعليق على فقه السنة، ط٣، المكتبة الإسلامية، دار الراية للنشر،١٤٠٩هـ.
١٧. ابن القيم محمد بن أبي بكر بن أيوب (ت ٧٥١هـ) ، زاد المعاد في هدي خير العباد، مؤسسة الرسالة، بيروت – مكتبة المنار الإسلامية، الكويت ، ط ٢٧، ١٤١٥هـ /١٩٩٤م.
١٨. إبراهيم العلي ، صحيح السيرة النبوية ، دار النفائس ، الأردن ، ط٣ ، ١٤١٨هـ ، ١٩٩٨م.
١٩. ابن هشام أبو محمد عبد الملك بن هشام ، السيرة النبوية ، تح: د. أحمد حجازي السقا ، دار التراث العربي ، ميدان الحسيني ، القاهرة ، ١٣٩٩هـ ، ١٩٧٩م.
٢٠. ابن منظور، مختصر تاريخ دمشق، بعناية طائفة من المحققين، ط دار الفكر ١٩٨٤م، دمشق.
٢١. ابن منظور جمال الدين ابن مكرم، لسان العرب، مادة حقق، دار المعارف.
٢٢. ابن كثير أبو الفداء إسماعيل بن كثير(١٣٧٢/٧٤٧)، البداية والنهاية، ط٩، مكتبة المعارف، بيروت، لبنان، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.
٢٣. أحمد رشوان، كتاب حرية العقيدة في الشريعة الإسلامية، ط١، ايتراك للنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٩٨م.
٢٤. الآمدي أبو الحسن علي بن محمد(١٢٣٣/٦٣٠)، الأحكام، تح: سيد الجميلي، ط١، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٤هـ.
٢٥. البخاري الجعفي أبو عبد الله محمد بن إسماعيل(٨٧٠/٢٥٦)، صحيح البخاري، تح: مصطفى ديب البغا، ط٣، دار ابن كثير، بيروت، ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م.

٢٦. البستي التميمي محمد بن حبان بن أحمد(٩٦٥/٣٥٤)، صحيح ابن حبان، تح: شعيب الأرنؤوط، ط٢، الرسالة، بيروت، ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م.
٢٧. البيهقي أحمد بن الحسين بن علي بن موسى(١٠٦٦/٤٥٨)، سنن البيهقي الكبرى، مراجعة: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.
٢٨. شعب الإيمان، تح: محمد السعيد بسيوني زغلول، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٠هـ.
٢٩. معرفة السنن والآثار، تح: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت،(د.ت).
٣٠. الترمذي السلمي أبو عيسى محمد بن عيسى(٨٨٣/٢٧٩)، سنن الترمذي، تح: أحمد محمد شاكر وأخرون، دار إحياء التراث، بيروت، (د.ت).
٣١. التميمي أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى(٩٢٠/٣٠٧)، مسند أبي يعلى، مراجعة حسين سليم أسد، ط١، دار المأمون للتراث، دمشق ١٤٠٤ هـ، ١٩٨٤م.
٣٢. الجرجاني علي بن محمد، التعريفات، تح: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، ط١، ١٠٤٥هـ، ١٩٨٥م.
٣٣. الجندي، أنور: "ثلاثة عوامل وراء تدهور العالم الإسلامي" مجلة منار الإسلام (أبو ظبي، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف بدولة الإمارات العربية المتحدة، السنة ١٩، العدد ٦، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م).
٣٤. الخليلي سماحة أحمد بن حمد ، الحق الدامغ، مطابع النهضة – مسقط، ١٩٨٩م.
٣٥. الدرجيني أبو العباس أحمد بن سعيد(١٢٧٢/٦٧٠) ، طبقات المشايخ بالمغرب: تح: إبراهيم طلاي، مطبعة البعث: قسنطينة الجزائر، (د.ت).
٣٦. الدريني فتحي، الحق ومدى سلطان الدولة في تقييده، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م، دار البشير، عمان الأردن.
٣٧. علي الخفيف، الحق والذمة، مكتبة وهبة، القاهرة، ١٩٤٥هـ.
٣٨. الزمخشري محمود بن عمر، ربيع الأبرار، ط١، القاهرة سنة ١٢٩٢هـ.
٣٩. السنهوري، مصادر الحق، دار مصر للطباعة،١٩٥٤هـ، ٩/١.

٤٠. التفتازاني، شرح التلويح على التوضيح، مطبعة دار الكتب العربية الكبرى، القاهرة، ١٣٢٧هـ.
٤١. السالمي نور الدين عبد الله بن حميد بن سلوم(١٣٣٢/١٩١٤) ، كشف الحقيقة مع أنوار العقول ، المطابع العالمية، سلطنة عمان.
٤٢. غاية المراد مطبوعة ضمن شرح غاية المراد لسماحة الشيخ أحمد الخليلي ، نشر وزارة الأوقاف والشؤن الدينية العمانية ، ١٤٢٤هـ ، ٢٠٠٣م.
٤٣. السالمي أبو بشير محمد بن عبد الله بن حميد السالمي ، نهضة الأعيان بحرية عمان. مطابع دار الكتاب العربي، مصر.
٤٤. السير والجوابات لعلماء وأئمة عمان، ط وزارة التراث القومي والثقافة بسلطنة عمان، ١٤٠٦هم
٤٥. الصنعاني أبو بكر عبد الرزاق بن همام(٢١١/٨٢٥)، مصنف عبد الرزاق، تح: حبيب الرحمن الأعظمي، ط٢، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٣هـ.
٤٦. الشاطبي إبراهيم بن موسى اللخمي، الموافقات، تعليق عبد الله دراز، المطبعة الرحمانية.
٤٧. الشوكاني محمد بن علي بن محمد : نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، تح:طه عبد الرؤوف سعد ، مصطفى محمد الهواري ،(١١٧٢م – ١٢٥٠هـ) ، نشر مكتبة الكليات الأزهرية.
٤٨. الشيباني أحمد بن حنبل أبو عبدالله ، مسند أحمد بن حنبل ، مؤسسة قرطبة ، القاهرة، د.ت.
٤٩. الشيباني ابن الأثير علي بن محمد (ت٦٣٠هـ) ، الكامل في التاريخ ، ط٢، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ١٤١٥هـ ١٩٩٥م.
٥٠. الطبراني أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب(٣٦٠/٩٧١):
٥١. مسند الشاميين، تح: حمدي عبد المجيد السلفي، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٤م.

٥٢. المعجم الأوسط، تح طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين القاهرة، ١٤١٥هـ.
٥٣. المعجم الكبير، تح: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط٢، مكتبة العلوم والحكم، الموصل ١٤٠٤هـ ١٩٨٣م.
٥٤. الطحاوي أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة (ت ٣٢١هـ) ، شرح معاني الآثار، تح: محمد زهري النجار ومحمد سيد جاد الحق ، عالم الكتب ، ط١ ، ١٤١٤ هـ ، ١٩٩٤م.
٥٥. العمري أكرم ضياء العمري، المجتمع المدني في عهد النبوة ، ط١ ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م .
٥٦. الغزالي أبو حامد محمد بن محمد(١١١٢/٥٠٥)، المستصفى، تح: محمد عبد السلام عبد الشافي، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ.
٥٧. الفاكهي أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن العباس المكي، أخبار مكة للفاكهي، تح : عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، مكتبة ومطبعة النهضة الحديثة – مكة، سنة ١٤٠٧ هـ.
٥٨. الفراهيدي البصري أبو عمرو الربيع بن حبيب(٧٨٧/١٧٠)، مسند الإمام الربيع بن حبيب، تح: محمد إدريس، عاشور بن يوسف،ط١، دار الحكمة، بيروت، ١٤١٥هـ.
٥٩. الفيروز آبادي مجد الدين محمد بن يعقوب(١٤١٤/٨١٧):القاموس المحيط، دار المعرفة، بيروت، لبنان، (د.ت).
٦٠. القرافي شهاب الدين أبو العباس، الفروق، دار إحياء الكتب العربية، ١٣٤٧هـ.
٦١. ابن رشد محمد بن أحمد القرطبي : بداية المجتهد ونهاية المقتصد ط١، (١٤١٦هـ-١٩٩٥م) ، دار ابن حزم للطباعة والنشر ، لبنان . بيروت .
٦٢. الكوفي عبد الله بن محمد بن أبي شيبة(٨٥٠/٢٣٥)، مصنف ابن أبي شيبة، تح: كمال يوسف الحوت، ط١، مكتبة الرشد، الرياض، السعودية، ١٤٠٩هـ.

٦٣. النسائي أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب(٩١٦/٣٠٣): سنن النسائي الصغرى(المجتبى)، تح: عبد الفتاح أبو غدة، ط٢، مكتبة المطبوعات، حلب، سوريا، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.

٦٤. سنن النسائي الكبرى، تح: عبد الغفار البنداري، سيد كسروي حسن، ط١، دار الكتب العلميه، بيروت، ١٤١١هـ، ١٩٩١م.

٦٥. النيسابوري القشيري أبو الحسين مسلم بن الحجاج(٨٧٥/٢٦١)، صحيح مسلم، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث، بيروت، (د.ت).

٦٦. النيسابوري الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله(١٠٠٦/٤٠٥): المستدرك على الصحيحين، تح:مصطفى عبد القادر عطا، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١هـ، ١٩٩٠م.

٦٧. المقرى أبو عبدالله محمد بن غازي : الكليات الفقهية للإمام المقرى ،تح: محمد بن الهادي أبو الأجفان ط١،شركة (وربيس) للطباعة ، إنجاز الدار العربية لكتاب ،١٩٩٦.

٦٨. المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، نشر مجمع اللغة العربية،

٦٩. الهروي أبو عبيد القاسم بن سلام(٨٣٨/٢٢٤): الأموال، تح: خليل محمد هراس، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٨هـ.

٧٠. الهيثمي نور الدين علي بن أبي بكر ، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، ، دار الفكر، بيروت – ١٤١٢ هـ.

٧١. اليعمري بن سيد الناس أبو الفتح محمد بن محمد(١٣٣٤/٧٣٤): عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير، تح: محمد العيد الخطراوي، محي الدين مستو، ط١، دار ابن كثير، بيروت، لبنان، ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م.

٧٢. خير الدين الزركلي ، الأعلام، دار العلم للملايين، ط٨، يوليو ١٩٨٩.

٧٣. علي يحيى معمر (١٤٠١/١٩٨٠) ، الإباضيّة بين الفرق الإسلاميّة عند كتّاب المقالات في القديم والحديث، ط. وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ١٩٨٦م.
٧٤. غوستاف لوبون حضارة العرب، ط الهيئة المصرية للكتاب.
٧٥. كونستانس جيورجيو : نظرة جديدة في سيرة رسول الله، تعريب : محمد التونجي، د. م : الدار العربية للموسوعات، الطبعة الأولى، ١٩٨٣م.
٧٦. مجلة مجمع الفقه الإسلامي ، نشر مجمع الفقه الإسلامي ، رابطة العالم الإسلامي.
٧٧. محمد رأفت عثمان، الحقوق والواجبات والعلاقات الدولية في الإسلام، دار الضياء، القاهرة.
٧٨. محمد علي دبوز، تاريخ المغرب الكبير، ط١، ١٩٦٣م.
٧٩. محمد مسعد ياقوت ، نبي الرحمة الرسالة والإنسان ، الزهراء للإعلام العربي ، الزهراء للإعلام العربي ، القاهرة، ط١، ٢٠٠٧م.
٨٠. مصطفى السباعي ، من روائع حضارتنا ، ، المكتب الإسلامي بيروت ط١ ١٤٢٠.
٨١. محمد ناصر بوحجام: الشيخ علي يحيى معمر والدعوة إلى وحدة المسلمين، كلُّه *مجلَّة الإنقاذ الليبية، صادرة بشيكاغو، عدد ٣٧، رمضان ١٤٠٤هـ/يونيه ١٩٨٤م
٨٢. يعقوب، أحمد حسين: النظام السياسي في الإسلام (الأردن، مطابع شمس المشرق، ١٩٨٩م.